

• الدرس الثاني عشر | مصادر التشريع المختلف فيها (١)

إِبْرَاهِيمُ رَفِيقٌ |

إبراهيم رفيق الطويل

سرينا نحو العلا والمجد انا امة العلم وسل ان شئت عنا بنا نحو العلا والمجد انا امة العين احلامنا نجم الثريا هي ام المدرك العالية سويا عذبة احلامنا باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي علم بالقلم. علم الانسان ما لم يعلم. احمده سبحانه حمد الذاكرين الشاكرين. واصلي واسلم - 00:00:00

على نبينا وعلى قرة اعيننا محمد وعلى الله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً حياكم الله ايها الاحبة في مجلس جديد في شرح هذه المنظومة المباركة النجم الصغير من مختصر التحرير. طبعاً هذه المنظومة هي في نظمها تحتوي اصول الاصول. لكن - 00:00:30 نحن وسعناها حتى يعني يخلص الطالب باذن الله بفائدة جيدة من هذه الدورة. يعني لا يكتفي فقط بالاصول العامة وانما لا يدخل في شيء من التفصيل حتى تتضح له الامور في هذا العلم. خاصة ان الطالب يعني حتى لو دخل في الكتب المتوسطة او الكتب - 00:00:50

مطولة العلم وهو لم يتأصل جيداً في علم اصول الفقه ولم يعرف الابواب وتفاصيل بعض الابواب سيجيئ عنده نوع تشویش. سيجيئ عنده نوع تشویش لأن الكتب ايها الاحبة كتب الاقدمين لا تعتمد مثل هذا النمط من التنظيم يضع لك رقم واحد والف وباء وجيم. هو خلاص هو متن - 00:01:10

لك اياد سرد عاد انت استطعت تفهم العلاقة بين الابواب بين المسائل ايش علاقتها مع بعضها؟ هذا يعود الى ماذا؟ ما استطعت هنا يعني يضيع الطالب. لذلك كثير من الطالب ينفر من علم اصول الفقه بسبب هذه القضية. انه لا يجد من يأخذ بيده ابتداء في توضيح الابواب. وفي فهم الافكار - 00:01:30

عند فهم تفهم الافكار الأساسية والابواب الأساسية وكل باب ماذا يدرس فيه بالضبط بشكل واضح عندما تقرأ في كتب التراث ان تفهم و تستطيع ان تبني على قاعدة موجودة مسبقاً. اما من دون قاعدة متبينة موجودة مسبقاً تبني عليها ستبقى تائها في كتب اصول الفقه خاصة - 00:01:50

انها كما قلنا لكم صبغت في بكلام المتكلمين بصبغة المنطق بالطريقة العقلية. فهذا ايضاً طالب اكثراً في بعد عن الطرق العقلية وعن الكتابة العقلية يهتمون فقط بالقراءات العامة. لذلك كان لابد من هذه التوسيعة ونسأل الله ان يجعل فيها النفع - 00:02:10 كنا في الدرس الماضي ايها الاحبة ختمنا الكلام عن مصادر التشريع المتفق عليها. ختمنا بباب القياس بتفاصيله بذكر مسائل العلة. هذا كان اخر مبحث من مباحث القياس. اذا مصادر التشريع قلنا الوصول ايها الاحبة اهم مبحث عنده ابتداء - 00:02:30

ان يحدد لك ما هي مصادر التشريع التي يرجع اليها في استنباط الاحكام. هذا اول مبحث واهم مبحث لديه. اما المبحث الذي قبل ذلك وهو تصور الاحكام الشرعية تقسيم الحكم الشرعي الى تكليفه والى وضع هذا هل هو من صلب عمله؟ لا قلنا - 00:02:50 الاحكام الشرعية هذا ايش علاقته في علم الاصول؟ استمداد علم الاصول ليس من علم الاصول. قلنا يستمد الاصول من علم الكلام من علم اللغة العربية ومن تصور الاحكام. فتصور الاحكام ليس من علم اصول الفقه. وانما يستمد علم اصول الفقه منه. ما معنى يستمد - 00:03:10

وصول الفقه منه قلنا هذه العبارة تحتاج الى نوع تأويل حتى تفهم على حقيقتها. معنى استمداد اصول الفقه من تصور الاحكام انه

لابد من ان تتصور معنى الحكم الشرعي وان تتصور انواع التكليف والوضع وانواع التكليف والوضع قبل ان تدخل في غمار اصول

الفقه - 00:03:30

لماذا ينبغي عليك ان تتصور الحكم الشرعي ؟ لأن الحكم الشرعي هو ماذا ؟ هو الثمرة المراد الوصول اليها من اصول الفقه. يعني انت كل علم اصول الفقه ماذا وضع ؟ حتى نصل الى الحكم الشرعي الصحيح لله سبحانه وتعالى في النوازل والوقائع. فاذا هو الثمرة فلابد انت ابتداء تكون تعرف اني انا - 00:03:50

اريد ان اصل الى الحكم الشرعي من خلال علم اصول الفقه. طب ما هو الحكم الشرعي ؟ اه هنا تبدأ تعلمك بالحكم الشرعي وانواعه. كذلك اه الاحكام الشرعية هي الوضعية والتكميلية مصطلحاتها الايجاب والندب والتحريم والكرابة والسبب والشرط والمانع والصحة والفساد ستستخدم معك كثيرا في علم اصول - 00:04:10

فعندما يقول الامر يقتضي الوجوب والنهي يقتضي التحرير لا هل الامر يقتضي الندب ؟ آآ وتأتي بعد ذلك في ما هو السبب ؟ ما هو الشرط ؟ ما هو المانع ايش الاحكام يعني ما هو السبب في القياس ؟ كل هذه الامور هذه المصطلحات ستأتي معك وستلقي معك في ابواب علم اصول الفقه. اذا فكان لابد ابتداء من تصور الاحكام الشرعية - 00:04:30

هاتين الغايتين. الغاية الاولى ان علم اصول الفقه يستمد من الحكم الشرعي وعرفنا ما معنى انه يستمد ان هو ثمرة الحكم الشرعي هو ثمرة علم اصول ثانيا ان مصطلحات الاحكام الشرعية ستستخدمها في اثناء دراستك لمباحث اصول الفقه. فلابد اذن تكون على - 00:04:50

غاية بمعنى المصطلح حتى عندما يستخدم في قاعدة من القواعد الاصولية تكون انت خلص عارف لما يقودك الامر يقتضي الايجاب خلاص انت عارف ما معنى الايجاب لما يقول لك النهج - 00:05:10

التحريم انت عارف ما معنى مصطلح التحرير. فهذا اذا كان لابد من تقديم مبحث الحكم الشرعي. بعد ذلك بدأ في المبحث الثاني وهو اهم مبحث في علم اصول وهو اثبات مصادر التشريع. فقسمنا مصادر التشريع الى مصادر تشريع متفق عليها. يعني الكل يقول بها في الجملة وهي - 00:05:20

كتاب السنة الاجماع والقياس. وهذه كما قلنا دخلنا في كل مصدر منها اثبتنا حجيته بالادلة واثبتنا انه مصدر من مصادر التشريع ودخلنا في شيء من اه قواعد كل باب. دخلنا في شيء من قواعد كل باب من هذه الابواب الاربعة - 00:05:40

اليوم باذن الله سنبدأ بمرحلة جديدة وهي الكلام عليكم السلام. يبقى الكلام عن مصادر التشريع المختلف فيها. يعني اليوم ساتكلم عن مصادر اختلف العلماء هل يرجع اليها في استنباط الاحكام الشرعية او لا يصح الرجوع اليها ليست معتمدة ؟ هل يرجع اليها او لا يرجع اليها ؟ قلنا - 00:06:00

ناظم ذكر خمسة آآ خمسة خمسة مصادر تشريعية مختلف فيها. ذكر خمسة مصادر تشريعية مختلفة فيها هي شرع من قبلنا وقول الصحابي والمصالح المرسلة والاستصان والاستحسان. هذه الخمسة تسمى مصادر تشريع مختلف فيها. ايش يعني - 00:06:20

مختلف فيها يعني العلماء تنازعوا هل يرجع اليها في استنباط الاحكام او لا يرجع اليها ؟ طيب نبدأ بها واحدا واحدا. الان في هذه المصادر الخمسة لا يوجد عندنا تفصيل في قواعدها فقط همنا ان نعرف هل هي حجة او ليست بحجة وتحرير موطن النزاع فيها نبدأ - 00:06:40

بالمصدر الاول من مصادر التشريع المختلف فيها وهو شرع من قبلنا قال الناظم وشرع من مضى لنا دليل ان لم يخالف فرعنا الجليل ان لم يخالف شرعنا الجليل. ابتداء نقول ايها الاحبة شرع من قبلنا. دعونا - 00:07:00

لا نتصور ما معنى كون شرع من قبلنا دليلا او مصدرا من مصادر التشريع. ما معنى هذا الكلام ؟ انا لذا ابتداء ان بدأت بتصويره يعني ما معنى ان شرع من قبلنا دليلا ؟ ايش يعني كلمة باختصار شرع من قبلنا ؟ ايش معناها ؟ قلنا صورته ان الاحكام - 00:07:20

التي شرعها ربنا سبحانه وتعالى للامم السابقة في كتبهم المنزلة عليهم او على السنة ورسالهم هل هي شرع لنا امة محمد صلى الله عليه وسلم يلزمها الرجوع اليها والاحتجاج بها او - 00:07:40

ليست بشرع لنا نعید ما معنی شرع من قبلنا؟ هل هو حجة او ليس بحجة؟ نتصور ابتداء ما هو هذا الدليل؟ شرع من قبلنا؟ ایش معنی صورة الاحکام التي شرعها الله عز وجل على الامم السابقة. امة موسى وامة عیسی ومن قبلهم. هذه الاحکام - 00:08:00 التي شرعها الله عز وجل للامم السابقة. شرعها على السنة انبیائهم ورسلهم او في کتبهم المنزلة عليهم. هل هذه الاحکام التي شرعت على الامم السابقة هي شرع لنا ايضا امة محمد صلی الله علیه وسلم وعلیکم السلام. او ليست بشرع لنا. عرفنا الان ما معنی شرع من قبلنا - 00:08:20

ففي اشكال طیب الان سنقوم بما یسمی ابتداء بعملية تحریر موطن النزاع. تحریر موطن النزاع في حجیة هذا الدليل اقول ابتداء والله شرع من قبلنا حجة وقال والدليل کذا وكذا ومنهم من قال ليس بحجة والدليل کذا وكذا لا. اولا لابد ان نقوم بما - 00:08:40 یسمی عند الاصوليين تحریر موطن النزاع. لماذا؟ لأن هناك بعض الصور متفق عليها انها حجة. وهناك بعض الصور متفق عليها انها ليست بحجة. وهناك موطن نزاع هو الذي فيه الخلاف بالضبط. هل هو حجة او ليس بحجة. لذلك قبل ان نقول - 00:09:00 من قبلنا حجة او ليس بحجة عليك يا طالب العلم ان تقوم ابتداء بما یسمی تحریر موطن النزاع. ان تبین این هو النزاع؟ واین هو في هذه القضية. فنقول تحریر موضع النزاع في هذه المسألة. اولا الاحکام التي شرعت للامم السابقة - 00:09:20 وقد جاء في شرعننا ما یدل على نسخها وابطالها في حقنا فهذه لا نزاع بين العلماء في عدم صحة اذلال البيئة والاحتجاج بها. يعني كل حکم ثبت على الامم السابقة في کتبهم او على السنة انبیائهم. ثم جاءت شریعتنا المطهرة - 00:09:40 بين الغاء هذا الحکم وانه غير معتبر في شرعننا. هنا اتفق العلماء جميعا على انه لا یجوز احتجاج بشرع من قبلنا في هذه الحالة لماذا؟ لأن شرعننا ابطله. مثال ذلك قوله تعالى في سورة يوسف فخرروا له سجدا. على قول من قال من العلماء ان السدود - 00:10:00 كان سجود حقيقی بوضع الجبهة على الارض. مسألة خلافیة عند علماء التفسیر. المهم على هذا القول فخرروا له سجدا. لما سجد اخوة يوسف لیوسف ووضعوا جبهتهم على الارض. قال كثیر من العلماء هذا كان سجود حقيقی بوضع الجبهة على الارض. ممتاز. بناء على هذا هل یجوز - 00:10:20

في شریعتنا شرع المحمدیة ان نقوم بهذا الفعل بناء على انه حدث امام نبی من الانبیاء وهو یوسف ویعقوب واقروه ام لا یجوز في شرعننا ایش رأیکم؟ لو قال رجل یجوز الدليل لأن اخوة یوسف فعلوه وانا احتج بشرع من قبلنا. ایش نقول له؟ نقول له - 00:10:40 هذا الموطن اتفق العلماء جميعا على عدم جواز الاحتجاج بشرع من قبلنا. لماذا؟ لأن شریعتنا المطهرة جاءت طال شرع من قبلنا في هذه الجزئیة. فالنبوی صلی الله علیه وسلم قال لا ینیغی لاحد ان یسجد لاحد. ولو امرت احدا ان یسجد لاحد لامر المراة ان - 00:11:00

تسجد لزوجها. فإذا عندنا نص شرعي واضح قاطع في المسألة. الغی شرع من قبلنا في هذه الحالة. اذا هذه السورة لا نزاع بين العلماء في عدم سحب الاحتجاج بها وذکرت مثال اخر كذلك مثلا الغنائم الغنائم اشك حکمها في شرع من قبلنا؟ كانت تجبرها تحرق صحيح؟ هل هذا الحکم استمر - 00:11:20

وفي شرعننا ولا شرعننا الغی هذه القضية؟ الغاها. فقال النبوی صلی الله علیه وسلم احلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلی. شف طبعا في الصفحة واحد وثلاثین اول اما في شرعننا هي ما في شرعننا خطأ اما في شرعننا فقط تعديل سريع. صفحة واحد وثلاثین السطر الاول. اما في شرعننا فقد قال عليه الصلاة والسلام. طیب الحالة الثانية اذا - 00:11:40

الحالة الاولی فهمناها ما ورد في شرع من قبلنا وشرعننا ابطله لا یحتج به اجماعا. الحالة الثانية الاحکام التي وردت في شرع من قبلنا وقد جاء في ما یدل على انها شرع لنا. يعني احکام وردت في الشرائع السابقة. وجاءت شریعتنا - 00:12:00

تثبت هذه الاحکام شرعا لنا ايضا امة محمد صلی الله علیه وسلم. فهذا الموضع لا نزاع بين العلماء في صحة الاحتجاج به صورته يأتي حکم في شریعة من الشرائع السابقة. شریعة موسی شریعة عیسی. ثم يأتي القرآن او يأتي نص من النبوی صلی الله علیه - 00:12:20

وسلم یخبرنا ان هذا الحکم الذي في الشریعة السابقة هو شرع لكم ايضا يا امة محمد. اذا في الحقيقة هنا قطعا لا خلاف بين العلماء

- في الاحتجاج ولكن هل هو احتجاج بشرع من قبلنا؟ هو احتجاج بالنص الذي يقول ان هذا الحكم شرع لكم. فلسنا هنا بحاجة -

00:12:40

ان نقول دليل شرع من قبلنا لان نص القرآن او السنة النبوية هي التي اخبرتنا صراحة ان شرع من قبلكم شرع لكم في هذه المسألة

طيب مثال ذلك اخبرنا الله سبحانه وتعالى انه كتب علىبني اسرائيل في التوراة وكتبنا عليهم فيها ان النفس - 00:13:00

بالنفس والعين والانف والاذن والاذن بالاذن والسن. الان الرابع بنت النضر ايتها الاحبة اخت انس من النظر كسرت ثانية حاربة. فالمهم طلبها الا شف ايه طلبها العفة فايه فايتها الـ. النـ. صـ. الله عليه وسلم اها. - 00:13:20

تكرس ذئبة فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص. يعني شرع الله يأمرنا بالقصاص. اين الشريعة - [00:13:40](#)

اين شرع الله الذي امر بالقصاص السن بالسن؟ في اي نص؟ قال العلماء يشير النبي صلى الله عليه وسلم الى الاية القرآنية وكتبنا

عليهم فيها ان النفس بالنفس الى قوله والسن بالسن. فهنا النبي صلى الله عليه وسلم عندما قال يا انس كتاب الله القصاص يخبرنا ان ما ورد في اية المائدة - 00:14:00

کائنات فیزیکی از اینجا

عرفنا بنصه عندما قال كتاب الله القصاص. فقال العلماء يشير النبي صلى الله عليه وسلم الى اية المائدة. اذا هنا عندنا اية تخبرنا -

00:14:20

00:14:40 - سلَّمَ وَعَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

للسوارة الثالثة الاحكام التي وردت في شرع من قبلنا لكتها لاحظوا لم نصل اليها عن طريق الكتاب او اسننه **00:15:00**

او على لسان من اسلم منهم كعبدالله بن سلام او كعب الاخبار. بل وجدت في الكتب المثبتة بين ايديهم التي وقع فيها التحرير هذه تسمى اخبار الاسرائيليات. وهذه كذلك لا يصح الاحتجاج بها اتفاقا. يعني ما بلغنا وما وصل الينا من شرع من قبله - 00:15:20

أكملها النازع طبقة الكتاب العادي ثم علا على الشفافات النازلاته مما منه كم بالكتاب العادي مكة بالله العزيم

پرچم اپنے لانہ۔ 40:15:00

كتب محرفة والنبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا في الاسرائيليات أنها لا تصدق ولا تكذب. لذلك لا يحتاج بها قطعاً. كل ما ورد في الكتب أه وما وجد في الكتب المنشورة المحمد به: أبديهم فلا يقى .. الابد يكى: الحكم الذي . فـ . شـ عـ مـ: قيلنا اما فـ . كتابنا كتابـ

00:16:00

نلاحظ ايش اقول اليك ايه المراد بشرع من قبلنا ما حكاه الله ورسوله عنهم. اما الموجود بایديهم فممنوع باعوه بلا خلاف. اي نص

00:16:40

السلام علىكم ورحمة الله وبركاته 00:17:00

الله تعالى أو القرطبي عفوا زاد القرطبي - 00:17:00

رحمه الله تعالى او على لسان من اسلم منهم فهي ثلات طرق وليس طريق ايقان. طيب اذا هاي الحالة الثالثة واضحة. نأتي للحالة الرابعة هذا الرابعة هي فعلية موطن النزاع. الحالة الرابعة هي فعليا موطن النزاع عندما يقال هل شرع من قبلنا شرع لنا او لا؟ الصور الثالثة - 00:17:10

الماضي متفق على احكامها. النزاع في الصورة الرابعة وهي احكام لاحظوا كيف؟ احكام وردت في شرع من قبلنا. وبلغتنا عن طريق الكتاب او السنة او عن طريق من اسلم منهم من الثقات. لعبدالله بن سلمان وكتب الاخبار. ولم يرد في شرعنا ما يدل على انها -

00:17:30

شرع لنا او ليست بشرع لنا. فهذه السورة هي موطن النزاع. اذا لاحظنا اين موطن النزاع؟ ورد في الكتاب الكريم او في السنة النبوية او على السنة من اسلم من الثقات منهم. ورد حكم شرعي يقول كان علىبني اسرائيل كذا في جرعة - 00:17:50 موسى او في شرعة عيسى. اذا ورد في الكتاب او السنة او على لسان من اسلم منهم نقل حكم من الاحكام السابقة. وشرعنا المطهر لم يأتي فيقول لنا والله ما ورد في الشرع السابق شرع لكم ولم يأتي كذلك بالغائه سكت. شريعتنا لم تأتى بالغاء ذلك - 00:18:10 ولم تأتى كذلك باقراره. فهل هذا مصدر من مصادر التشريع يرجع اليه في الاحكام الشرعية او لا يرجع اليها هنا موطن النزاع عندما يقال شرع من قبلنا شرع لنا اولى. واضح مطل النزاع ايها الاحبة؟ ما ورد من احكام الامم السابقة في الكتاب او السنة او 00:18:30 على لسانى من اسلم منهم وشرعنا لم يخبرنا ان هذا الحكم لكم وكذلك لم يلغيه سكت عنه. فهل يصح الاحتجاج باحكام الامم السابقة في نوازتنا وفي احكامنا نحن الامة المحمدية او لا يصح ذلك. هنا اختلف العلماء على قولين. القول الاول قول الجمهور من اكثر اكثرا الحنفية - 00:18:50

مالكية والحنابلة واحد القولين عند الشافعى نعم انه شرع لنا يجوز الرجوع اليه في اثبات الاحكام الشرعية يجوز الرجوع في اثبات الاحكام الشرعية. اذا القول الاول انها حجة شرعية يرجع اليها في استنباط الاحكام. طبعا ايها الاحبة - 00:19:10 يعني بدمكم تلاحظوا القضية يعني هو لو كان عندنا نص في هاي الواقعه من الكتاب او السنة في شريعتنا خلص ما احتجنا لشرع من قبلنا صحيحة؟ لانه فعليا يكون اما شرع شرعنا مقر - 00:19:30

من قبلنا او نلغي له. الاشكال عندنا واقعة نازلة شرعنا لا يوجد فيه لا كتاب ولا سنة ولا اجماع. ولا لكن هذه المسألة وجدناها سبحانه الله كتابنا او سنة نبينا صلى الله عليه وسلم تخبرنا بحكم الامم السابقة فيها. هذه صورة القضية. فهل نرجع الى - 00:19:40 حكم الامم السابقة نأخذ ونضيفه الى شرعنا او لا نأخذ به. قلنا القول الاول قول جمهور العلماء انه يحتاج به. طيب ماذا دليلهم على الاحتجاج. الدليل الايات العامة التي تأمر بالاقتداء بالانبياء السابقين. قوله تعالى للنبي عليه الصلاة والسلام اولئك الذين - 00:20:00

الله فيهم اقتده في كذا. لما عدد الانبياء بعد ذلك قالوا اولئك الذين هدى الله فيهم مختلف. قوله ثم اوحينا اليك ان اتبع ملة ابراهيم حنيفا وقوله شرع لكم من الدين ما وصى به نوح. وهذه الايات تدل على ان نبينا صلى الله عليه وسلم وكم الامة من بعده متعددة بالرجوع الى شرع من قبلنا ما لم - 00:20:20

يثبت نسخوا في حقنا. ايش رأيكم بهذه الدالة؟ يعني هذه الايات هذه فعليا تدل على ان شرع من قبلنا في الفقهيات شرع لنا يعني في الحقيقة ايات عامة جدا يعني واقرب ان تكون الكلام في العقائد. يعني اقرب الى ان تكون الكلام آآ في بهداه مقتده اي في - 00:20:40 في التوحيد في العقيدة اقرب من الكلام في الفروع. لكنهم استدلوا بهذا الدليل. نحن لسنا في موطن نقاش الدالة ولكن احيانا اثير الفكر في بعض القضايا اه الدليل الثاني وهو اقوى في الحقيقة قضاء النبي صلى الله عليه وسلم في اكثرا من واقعة بشرع من قبلنا. النبي صلى الله عليه وسلم عندما نستقرأ السنة نجد - 00:21:00

في بعض الواقع بعض الحوادث التي حدثت في عصره او استدل او احتاج بشرع من قبلنا. فقال الجمهور احتاجه ورجوعه على الله عليه وسلم لشرع من قبلنا في هذه القضايا كأنه اخبار لهذه الامة انكم اذا وجدتم شيئا في شرع من قبلكم ولم تجدوا شيئا في -

00:21:20

فارجعوا اليه كانه اخبار. يعني يعطيك منهجهية تشريعية النبي عليه الصلاة والسلام. فمثلا لما قضى بترجم اليهوديين مش اليهود يتحاكموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فالنبي صلى الله عليه وسلم آآ طبعا على خلاف في طريقة الاستدلال بهذه القصة في الحقيقة يعني انا لا اافق كثيرا في الاستدلال لكن هكذا قالوا ان النبي - 00:21:40

وسلم عندما اتاه اليهود في يهوديين زناياه في المدينة. امر النبي صلى الله عليه وسلم بترجمهم لكن لما امر بترجمهم هل امر بالقرآن ولا قال ما تجدون في كتابكم قال ما تجدون في كتابكم وفي التوراة فقالوا يعني تسخن وجوههم ويضربيان فقال كذبت وابت بالتوراة فاتوا بالتوراة قرأوا وضع اليهود يده عليه - 00:22:00

قال ارفع يدك الحديث المشهور فقالوا نعم صدق يا محمد ولكننا نتكلتم فيما بيننا. فالنبي صلى الله عليه وسلم كانه ارجعهم الى التوراة في قضية ماذا الرجم في قضية رجم اليهوديين. لكن الحقيقة الاستدلال بهذه القصة بحد ذاتها يرد عليه كثير من الاشكاليات. لانه القضية هل هو حكم لهذه الامة - 00:22:20

لو اراد فقط ان يقرر اليهود بالسنتهم ولا هو الشريعة اصلا الشريعة لمحمديه جاءت بالرجم. والنبي صلى الله عليه وسلم اليهود كان يحكمهم بشرعه فيما يتحاكمون به اليه. فان صدناه بقضية رجم اليهوديين فيه نظر. لكن ربما الاستدلال الاقوى بقضية الربيع بنت النصر التي ذكرتها قبل قليل. ان النبي صلى الله عليه - 00:22:40

وسلم لما اتوه لما الربيه كسرت ثنية جارية وانس بن النظر اخوه قال لا تكسر ثنية الربيه. ايش قال له النبي صلى الله عليه وسلم؟ فكما قبل قليل قال كتاب الله القصاص. فالنبي طب اين ورد في كتاب الله القصاص في الاسنان؟ في حكم اليهود في التوراة وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف - 00:23:00

الاذن بالاذن والسن بالسن. فالنبي صلى الله عليه وسلم يخبر انس ابن من النصر انه يجب علينا ان نقتصر من اختك الربيع لان الله الله سبحانه وتعالى اه اثبته القصاص في اه في الاسنان. اين اثبته؟ قالوا في اية المائدة. لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:20

لما ارجع انس ابن النظر لایة المائدة وحكم بها كانه يخبر هذه الامة انه لكم ويجوز لكم آآ ان ترجعوا لا احكام الامم السابقة فيما لم يأتي في شرعنا ابطاله. يعني اي مسألة وجدتموها ولم تأتي في شريعتنا اثباتها او الغاؤها ووجدتم - 00:23:40

حكمها في الشرائع السابقة ارجعوا اليها. ما عندنا مشكلة. كيف ذلك؟ لما اعاد انس بن النظر الى اية المائدة. هذه وجهة نظر اصحاب القول اذا فهذه الاقضية تدل على احتمامه تحتاج الى تعديل هذه اللحظة. فهذه الاقضية تدل على احتمامه وعمله صلى الله عليه وسلم بشرع من قبلنا - 00:24:00

هذا كاف للاحتجاج بها. اذا عندهم دليلان امثلة فقهية تطبيقية عندنا في كتب الفقه امثلة تطبيقية للاحتجاج بشرع من قبلنا على انسحاب القول الاول مثلا الامام الجويني في نهاية المطلب يقول من حلف ليضربيان عبده مائة سوط فضربيه بعشكول ضربة واحدة يبرأ. الان - 00:24:20

مثال فقهى لو ان انسان حلف يضرب رجل او يضرب عبده كما يقول جببني يضرب عبده مائة صوت. يقول الجويني رحمه الله لو اه ضربة واحدة بريعه. طيب من وين جاب الجويني رحمه الله هذا الحكم؟ قصة ايوب عليه السلام استدل - 00:24:40

قصة ايوب اركض برجلك هذا مفترض بارد وشراب وهبنا له اهله ومثله معهم رحمة منا وذكرى لولي الالباب وخذ بيده ضغطا فاضرب به لما حلب ايوب ان يضرب امرأته مئة الله عز وجل قال له خذ دغت فاضرب بها فاضرب امرأتك ضربة واحدة وتغنيك. الان اه الجويني - 00:25:00

رحمه الله يقول هذا كذلك اطبقه في شرعننا. من حلف انه يضرب رجل او يضرب عبده او يضرب صبيه مئة جلدة يكفيه ان يضربيه بعث كول يعني شيء سمييك ضربة واحدة تغنى عن المئة صوت التي حلف بها. ايش دليلك يا جويني؟ قال شرع من قبلنا. هذا شرع ما ورد في قصة ايوب. هل جاء في - 00:25:20

شرعنا ما يقره لو جاء في شرعننا ما يقره نص من الكتاب او السنة لكان خلص متفق على الاستدلال به. طيب هل جاء في شرعننا ما يلغيه كذلك لم يأتي في شرعننا ما يلغيه. اذا هو موطن النزاع. فالجويني يستدل بشرع من قبلنا في هذه القضية. مثلا الحجاوي من

وان نصب اي حلال شبكة ونحوها ثم احرم. لم يضمن ما تلف بذلك ما لم يكن حيلة يعني انسان ايها الاحب بتعرف الانسان اذا احرم هل له ان يصيده؟ لا فقالوا لو انه قبل ان يحرم وهو في الميقات قبل ان يحرم جاء بنصب شبكة - 00:26:00

قصة بنى اسرائيلية باختصار. جاء هذا مثال ذكره الفقهاء الحنابلة. جاء رجل قبل ان يحرم بالحج نصب شبكة ثم بعد ذلك احرم بالحج ماذا نصب الشبكة؟ حتى بعد ما يخلص من احرام الحج ويخلص من الحج او من العمرة يأتي فيأخذ الصيد الذي وقع في هذه الشبكة - 00:26:20

الان الحنابلة يقولون اذا كان الرجل في نيته عندما وضع الشبكة التحايل على الشريعة اذا كان في نيته ان يضع شبكة ثم يحرم ثم بعد ان يفرغ من احرامه من العمرة والحج يعود الى هذه الشبكة فيأخذ ما وجد فيها من الصيد اذا قصد بذلك التحايل على الشريعة فهذا حرام ايش - 00:26:40

دليل يعني ما الدليل على ان الحاج او المعتمر اذا نصب شبكة ثم احرم بعد ذلك يحرم عليه ان يأخذ مصطاده هذه الشبكة قال استدل بقصة بنى اسرائيل. لا نستدل بقصة بنى اسرائيل. قصة بنى اسرائيل. قصة اصحاب السبт. اه ما ورد فيها من الحكم في الحقيقة لم يأتي في شرع - 00:27:00

الى ما يدل على اثباته ولم يأت ما يدل على ابطاله بحد ذاتها القصة. شريعتنا لم تأتي باثباتها ولم تأتي بماذا؟ اذ وانما هي فقط في الشريعة وردت في سياق السرد. انه بنى اسرائيل فعلوا كذا وكذا وغضب الله عز وجل عليهم وكذا. يعني فقط توصيف للقصة. لكن في سياق - 00:27:20

في سياق ذم لكن في سياق ذم بنى اسرائيل. واحيانا قد يكون شيء مذموم في شريعة وموضوع في شريعة ما في مشكلة. هو اذا في سياق بنى اسرائيل كان ماذا - 00:27:40

ذما. فهنا هل نأخذ هذا في شريعتنا فنعتبره ذما او لا نعتبره ذما؟ اه قال الحجاوي كذلك اذا هو في شريعتنا مذموم. انظروا الحجاوي يعني هذا كلامه بنصه. قال فان عفوا كلام الشيخ منصور الباهوتى في شرحه على الحجاوى وبنصه. قال فان كان حيلة ضمن لماذا؟ قال لان الله - 00:27:50

عاقب اليهود على نصب الشبكة او على نصب الشبكة يوم الجمعة. واخذ ما سقط فيها يوم الاحد. وهذا في معناها قصة الحاج هذا في معناها وشرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد في شرعنا ما ينسخه. اذا الشيخ منصور الباغوتى ما الصريح منه؟ يقول انا هذا الحكم - 00:28:10

اخذته من شرع من قبلنا ونحن الحنابلة شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد في شرعنا ابطاله. اذا هذه امثلة اذا عملية. المسألة لها ثمرة عملية عند العلماء. القول الثاني في المسألة ايها الاحبة ان شرع من قبلنا الذي ورد في الكتاب او السنة او على السنة الثقات ممن اسلم منهم. ولم يرد في شرع - 00:28:30

ابطاله او المموافقة عليه لا يصح الاستدلال به على الاحكام الشرعية. وهذا ما عليه اكثر الشافعية. خلاف الجمهور. اكثر الشافعية على عدم الاحتجاج بشرع من قبلنا في السورة الرابعة دليهم قوله تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا. فدللت الاية على ان لكل نبي - 00:28:50

شرعه الخاصة التي او شرعه الخاص الذي لا يشركه فيه غيره. فلو كان شرع من قبلنا شرعا لنا لابطلنا مفهوم هذه الاية الله عز وجل ايش يقول؟ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا. يعني كل واحد له شريعته. فاذا قلنا ان شرع من قبلنا شرع لنا كأننا - 00:29:10

في الحقيقة في نوع ابطال لمفهوم هذه الاية. هذه الاية تبين اختصاص كلنبي بشريعة ومنهج خاص. فكيف نأخذ شريعةنبي ونعطيهانبي اخر هذا فيه نوع ابطال لهذه الاية لذلك لا يصح الاستدلال بشرع من قبلنا على هذا القول. كذلك قال لو كان شرع من قبلنا شرعا لنا لكان في - 00:29:30

لذلك غض من منصبه صلى الله عليه وسلم لانه يكون بذلك تبعا لغيره. وقد نص عليه الصلاة والسلام قال لو كان موسى حيا لاتبعني.

فدل هذا على انه لا تابع لغيره. فهذا الدليل الثاني ايش يقول؟ يقول الشريعة المحمدية متبوعة وليس تابعة. وعيسى عليه السلام عندما ينزل في اخر الزمن يحكم - 00:29:50

شريعة بشرى الله محمد والنبي عليه الصلاة والسلام والنبي عليه الصلاة والسلام قال لو كان موسى حيا لما هو سحر الا اتبعني. فاكثر الشافعية يقولون هذه الاثار تدل على انه ولا يجوز لنا ان نعود الى من سبقنا بل نحن مستقلون باحكامنا تماما. اذا يعني في النهاية ادلة ان لسنا في موطن ترجيح وانما في موطن - 00:30:10

ليفهم الكلام. ثمرة الخلاف في طيب المسألة هل لها يعني هل الخلاف له ثمرة؟ فيما يظهر ان له ثمرة يقود الاستاذ ابو منصور البغدادي فائدة الخلاف في هذه المسألة تظهر وين؟ في حادثة ليس فيها نص ولا اجماع. انه لو كان فيها نص او اجماع مش بحاجة لشرع من قبلنا نحن - 00:30:30

انتهى الامر. حادث ليس فيه نص ولا اجماع ولها حكم معلوم في شرع آآ في شرع قبل هذا الشرع. هل يجوز الاخذ بهذا الشرع الذي قبلنا او لا يجوز. اذا فائدة هذا الخلاف وهذا الدين كله شرع من قبلنا في الحوادث التي ليس فيها نص ولا اجماع. ووردت في شرع من قبلنا - 00:30:50

مثلا من فروعها لو وجدنا ايه الاحبة حيوان جديد تغدر الاطلاع على حكم اكله في شرعنا. اكتشفنا حيوان في غابة من الغابات. هذا الحيوان شريعتنا ما نصت على انه حلال ولا حرام حيوان جديد. لكننا يعني ثبت لنا بنص شرعي او باخبار الثقات ممن اسلم من - 00:31:10

السابقين كعبد الله بن سناء وكعب الاخبار ثبت لنا ان هذا الحيوان مثلا كان حكمه التحرير في شرائع من قبلنا كان حكمه ماذا؟ يعني وجدنا حيوان شريعتنا لم تنص على حكم اكل. هل هو حرام ولا حلال؟ ما عندنا شيء. لكن وجدنا - 00:31:30

في الكتاب او السنة او على السنة الثقات ممن اسلم من اهل الكتاب وجدنا عندهم نصوص تخبر ان هذا الحيوان في الشرائع السابقة كان اكلو حرام الان نحن في شريعتنا ماذا نتصرف؟ تقول على رأي الجمهور ماذا سيفعلون؟ سيقولون بالتحريم على - 00:31:50 رأي الجمهور الذين يأخذون بالطريقة السابقة سيقولون ان هذا الحيوان يحرض اكله. ايش الدليل؟ شرع من قبلنا. على طريقة اكثر الشافعية ايش سيكون الحكم سيكون الاصل اباحة. الاصل فيه الاباحة حتى يأتي دليل في شرعنا يدل على انه حرام او - 00:32:10

وحرام الاكل لأن الاصل في الاطعمة الاباحة. فاذا لاحظوا اذا هنا نجد ان الحكم سيختلف. الجمهور سيتجهون نحو التحرير اتباعا لشرع من قبلنا. واكثر الشافعية على طريقتهم سيتجهون نحو الاباحة لانهم لا يأخذون بشرع من قبلنا والاصل في الاطعمة الاباحة حتى يأتي التحرير. اذا المسألة لها ثمرة - 00:32:30

بها التصوير. وطبعا اه الان ستجدون في كثير من الكتب الاصولية من يقول ان المسألة الخلاف فيها لفظي. بين الجمهور وبين اكثر شافعي البعض يقول ان الخلاف في هذه المسألة لفظي ومن اشار الى ذلك القاضي الباقياني في التقرير. لماذا الخلاف لفظي؟ يقول من ينكر كون شرع - 00:32:50

من قبلنا شرعا لنا يعمل بما ثبت في الكتاب والسنة من شرع من قبلنا لكنه لا يعمل بها باعتبارها نصوصا وردت في شرعنا. ايش يعني هذا الكلام باختصار؟ طبعا هذا الكلام هو يحتاج الى دليل يعني يحتاج الى استقراء - 00:33:10

وتتبع لهذا الكلام الذي يقرره الباقياني في التقرير ومن تبعه. يقول الذي يقول شرع من قبلنا ليس شرعا لنا وهم اكثر الشافعية بما ورد في الكتاب والسنة من شرائع من قبلنا. يأخذون بها ويعملون بها. لكنهم لما يعملوا بها يعولون بها باعتبارها - 00:33:30

قضت في نصوص الشريعة المحمدية. فيقولون هي نصوص من الكتاب والسنة. صحيح؟ ولا يعملون ولا يقولون هي شرع لمن قبلنا. اما الجمهور الذين يقولون بالعمل بشرائع من قبلنا يقولون نعمل بها على انها شرع لمن قبلنا. يقولون نعمل بها على انها شرعا لمن قبلنا - 00:33:50

فاما في النهاية يقول صار الخلاف لفظي. يعني فقط يعني انتم اكثر الشافعية تعملون بها ولكنكم تسمونها نصوصا في الكتاب والسنة.

والجمهور بها وتسموها شرعاً لمن قبلنا. ففقط الخلاف في التسمية. لكن في الحقيقة انتم عرفتم الان لماذا الخلاف اللفظي؟ اه. الان اه

انا - 00:34:10

نستطيع انه نوع من المناقشة فقط نوع من المناقشة ان الكلام الاول ان اكثر الشافعية هل فعلاً هم يستدلون بما ورد في الكتاب والسنة مما ورد في شرائع من قبلنا ولم يأتي في شريعتنا ابطاله واثباته هل فعلاً هذا ثابت؟ لا انا لا انفي ولا افلت يحتاج استقراء انا -

00:34:30

لا اثبت ولا انفي. يعني الباقى اللان الذى قال هذا هو اىش يقود الباقى اللان ومن تبعه؟ ان الشافعى الذين لا يقولون بشرع من قبلنا يعملون بالآيات والاحاديث التي تذكر احكام شرع من قبلنا ولكتهم يعملون بها على انها نصوص من الكتاب والسنة. وليس باعتبارها شرعاً لمن قبلنا. الان - 00:34:50

هل هذا صحيح؟ يعني هل الشافعية فعلاً يعملون بكل ما ورد في الكتاب والسنة من اخبار عن احكام الامم السابقة حتى ولو لم يأتي في شرعنا التنصيص على انها حكم لنا هذا هو الذي يحتاج الى اثبات والى استقراء. ان اثبت الباقلان ذلك نعم يكون الخلاف لفظي. ان اثبت ان الجميع - 00:35:10

بها لكن كل واحد يسمىها شيء يكون الخلاف لفظي. اما اذا لم يثبت وثبت ان الشافعية لا يأخذون حتى بما ورد في الكتاب والسنة من احكام شرع من قبلنا فيكون الخلاف حقيقى له ثمرة. واضح الكلام ايها الاحبة ولا اعبد الجزئية الاخيرة؟ ايه - 00:35:30
ولا لا ما ورد في الرسالة ما ورد لذلك في النهاية تصبح تتبع لفتاوی طريقة في الاحكام واستدلالاته. فيحتاج الى نوع استقراء واسع جداً حتى نصل. هل فعلاً ان الشافعية او اكثر الشافعية؟ هل فعلاً يأخذون بما ورد في شرعنا من احكام - 00:35:50
قبلنا وان لم يأتي في شرعنا اقرارها او الغافوها ولا لا يأخذون بها؟ الباقلان يقول يأخذون بها. ولكن يسمونها نصوص كتاب وسنة لا يسمونها شرع من قبلنا. هذا كلام الباقى لن يحتاج الى اثبات. والله تعالى اعلم. طيب هكذا انتهينا من الدليل الاول. طيب - 00:36:10
نعم. لا والكلام في الحلف وليس في الزنا كلام حتى في شيء من قبلنا ورد في الحلف. ولم يرد في قضية الحدود. لا ورد في الحل فقط. الله يحفظك. حياك الله - 00:36:30

هل من سبب. نعم. الا يعني الامر اه نعم. يعني جاء عرضاً. انه قدم الكلام في في اصول مختلف فيها الشرع قول الصاحب ولا هو هذا ترتيب مقصود؟ والله ما اظنه مقصود انت لاحظت ان المنظومة في كثير منها يعني غير مقصودة الترتيب. هل في الاقتصاديين يذكرون هذا او يعني يقدموا او دليل على دليل - 00:36:50

مختلف فيها لاعتبارات معينة قوتها او عدم خلاف فيها اكتر اقل. قضية القرآن سنة اجماع قياس بعدها. مم. في ترتيبات معينة؟ اه الكتب تختلف في ذلك لكن اغلب الكتب التي اطلعت عليها تبتدأ بنوع من هذا الترتيب. اغلب الكتب لكن هي مسألة اصطلاحية لا يترتب عليها علم. ما في ترتيب معين انه في اشي اقوى - 00:37:10

لا لا بهذه القضية لا. لا. يا شيخ احنا يعني لا نعرف اصلاً بكتبهم. طيب. صحيح. وكيف نأخذ منها خادمناها النقطة الثالثة. نحن ذكرنا ايش ذكرنا في النقطة الثالثة؟ ايش النقطة الثالثة؟ اقرأها. ما ورد في الاحكام من قبلنا فيه - 00:37:30

كتبهم المحرفة ايش مكتوب؟ فبالاتفاق ليست شرعاً لنا هذا ذكرناه في النقطة الثالثة الاحكام التي ورد فيها الغلاف ما ورد في من شرع من قبلنا في الكتاب الكريم او السنة النبوية او على لسان من اسلم منهم. اما في الكتب المحرمة قلنا هذا موطن اتفاق. لذلك حررنا موضع - 00:37:50

النزاع في النقطة الرابعة النزاع فعليها في النقطة الرابعة عرفاً الخلاف بين الجمهور وبين اكثر الشافعية وعرفنا ثمرة الخلاف وعرفنا دليل كل قول طيب ننتقل للمصدر الثاني من مصادر التشريع وهو قول الصحابة. نحن كما قلنا هذه المصادر فقط في هذه المنظومة المختصرة نريد ان نقف على - 00:38:10

تفضل طيب في مسألة قبل ذلك. هناك امر يتعلق هل النبي صلى الله عليه وسلم؟ يتعلق هل النبي صلى الله عليه بشرع من قبلنا. هذى قصة طويلة يا شيخ لا تطعمني فيها الله يكرمك. لا هذى قصة طويلة والخلاف فيها على خمسة اقوال واذا وقلنا انه متبع هل

کان متعید - 00:38:30

شريعة موسى ولا عيسى ولا نوح ولا ادم واكثر اهل العلم على الوقف في هاي المسألة. لا يعني لها علاقة لكن ليس كثير في الحقيقة يعني مسألة النبي صلى الله عليه وسلم امره خاص امره خاص. هل كان قبلبعثة مكفأ بشرع من قبلنا او ليس مكفأ؟ وفي النهاية في الحقيقة لا يوجد دليل عند اي طائف. يعني لا ثبت عنده دليل - 00:38:50

فالاصل في هاي المسألة التوقف كما قال تاج الدين السبكي في جمع الجواهم. طيب الان قول الصحابي لا نتحرك حتى طيب. قال النظام رحمة الله وحفظه قوله اذا لم يرد عن صاحب خلافه فاعتمدي وان يكن بالرأي لا يقال فحكمه الرفع على ما قالوا. الان -

00:39:10

بمصدر جديد من مصادر التشريع المختلف فيها نعرف حجيتها. قول الصحابي قول الصحابي. ابتداء دعونا نتصور ما معنى قول الصحابة لاحظوا انا دائمًا اصور الدليل ثم احرر موطن النزاع فيه. قال وصورته ان ما اثر عن صحابي من اصحاب رسول الله صلى الله 00:39:30 -

عليه وسلم. من قول او فعل او تقرير في مسألة لم يرد فيها كتاب ولا سنة ولا اجماع. هل هو حجة يجب اليها اولى؟ يعني وصل اليها بسند صحيح. اثر عن عن صحابي من الصحابة الكرام رضوان الله تعالى عليهم. اثر - 00:39:50

قولي اثر فعلي اثر تقريري مثل مثل النبي صلى الله عليه وسلم قول او فعل او تقرير. اذا عندنا اثر عن صحابي ولا يوجد عندنا في هذه المسألة التي افتى فيها الصحابي لا كتاب ولا سنة ولا اجماع. هل نحتاج بقول الصحابي في هذه المسألة او لا نحتاج به؟ هل يعتبر مصدر من مصادر - 00:40:10

00:40:10 - مصادر من مصادر

يجب الرجوع اليه او لا يعتبر مصدر من مصادر التشريع. ابتداء نقوم بتحرير موطن النزاع. هناك هذه المسألة ذلك فيها اشياء متفق عليها فيه اشياء مختلف فيها وفيها موضع النزاع بالضبط. يعني ما هو قول الصحابي الذي يقصدونه هنا؟ الذي - 00:40:30 هو مصدر من مصادر التشريع. ما هو بالضبط؟ تحرير محل النزاع الف او رقم واحد. اتفق العلماء على ان قول الصحابي في مسألة من المسائل الشرعية ليست اه بحجة او ليس بحجة على صحابي اخر. هذه التاء زائدة. ليس بحجة على صحابي اخر. ومن حکی الاتفاق على ذلك القاضي - 00:40:50

وبالعقيد الحنفي. يعني اذا اتفاق العلماء جميعا. الصحابي اذا افتى بمسألة اذا افتى في اي مسألة من المسائل بقوله هذا الصحابي ليس بحجة على صحابي اخر. يعني في الصحابة فيما بينهم اقوالهم ليست حجة على بعضهم البعض. نعم مجتهد مقابل مجتهد - 00:41:10

حتى العوام منهم الصحابي مع الصحابة قول لاحدهم ليس حجة على الآخر باتفاق العلماء. اذا ليس هذا موطن النزاع في حجية هذا الدليل. طيب رقم اثنين اذا كان قول الصحابي في المسألة مما لا مجال للاجتهاد فيه. يعني الان ورد عنا اثر عن صحابي - 00:41:30 في مسألة من المسائل وهذا الاثر الذي ورد عن الصحابي في الحقيقة لا يمكن ان يكون الصحابي قاله باجتهاده. لانه مسألة من المسائل التي تحتاج الى توقيف شرعي. مثال ذلك اذا اخبر الصحابي عما يكون في اخر الزمان من الفتنة او في عرصات يوم القيمة او ذكر في بعض - 00:41:50

أحكام الشرعية تحديد محدد انه هذا يجلد فيه بالضبط بهذا الرقم. وهذا يوجد فيه بالضبط بهذا الرقم. الان هذه الامور ايها الاحبة في الحقيقة ليست مجال للاجتهاد لرأي الصحابي. فكل اثر ورد عن الصحابة وكان مما لا مجال للاجتهاد فيه فهذا حكمه -

قال الا بتوكيف فحكمه الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم على ما قالوا اي على ما قال العلماء. فاذا اذا قال الصحابي قول او افتى

فتيا وهذه لا يمكن ان تكون باجتهاد ورأيه. طبيعة المسألة التي قال يحتاج فيها ان يصل الى النبي صلى الله عليه وسلم. فهذه اصلا
ليست - 00:42:50

بالاتفاق يحتاج بها لانه حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في حكم الحديث المرفوع. لكن في استثناء ايش هو يقول اذا كان
الصحابي ممن عرف بالاخذ عن الاسرائيليات. مثل عبد الله بن عمرو بن العاص الجرة التي وجدها وبعض الصحابة وحتى ابن عباس -
00:43:10

لذلك بعض الصحابة عرف باستقراء انهم كانوا يأخذون عن الاسرائيليين عن بعض الاسرائيليات ويحدثون بها. يعني عندما يحدثون
في التفسير او في بعض القصص او في بعض الاشياء يتكلمون ويكون مصدر كلامهم من ماذا؟ يتكلمون عن امور غريبة. يتكلمون عن
امور لا تقال بالاجتهاد. ولكن مصدره - 00:43:30

فيها ايش؟ الاسرائيليات. مصدرهم فيها الاسرائيليات او يحتمل ان يكون مصدرهم فيها الاسرائيليات لانهم عرفوا بالاخذ منها. عبدالله
بن عمرو بن العاص الصحابي الجيل عرف انه اطلع على الاسرائيليات واخذ منها جرة كاملة واطلع عليها. ابن عباس عرف منه شيء من
ذلك. بعض الصحابة الذين - 00:43:50

عرف عنهم الاخذ بالاسرائيليات. اذا ورد عنهم اثر في مسألة مما لا مجال للاجتهاد فيها. هذه في الحقيقة يتوقف في حالها. يتوقف في
حاجة لا نعطيها حكم الحديث المرفوع حتى تأتي قرينة قوية. على انه حديث. والا يتوقف في حالها. لماذا؟ نقول لانه هذا -
00:44:10

الجليل عرف بانه يحدث عن الاسرائيليات. لذلك هذا استثناء ذكرناه. قلنا ما لم يكن الصحابي ممن عرف بالاخذ من الاسرائيليات
فيتوقف في خبره طيب الحالة الثالثة نعم المسألة هذى كلها كتب شيخ اي كتاب اصول ينقد - 00:44:30

اذهب الى كوكب المنير شرح الكوكب المنير لابن النجاشي الفتاحي. بتبيجي لدرجة لجمع الجواب. اه كل كتب الاصولية التي تذكر قول
الصحابي لابد تذكرها. يرجع للبحر المحيط كذلك الزركشي الجميع يذكر هذا الاتفاق. وحتى كتب الحديث يعني حتى هو اصلا يدخل
في علم الحديث. آآ الحالة الثالثة اذا قال الصحابي قولها ايها الاحبة - 00:44:50

وانشر هذا القول ولم يعرف له مخالف. فهذا ايش يسمى؟ اجماع سكتي. فهذا اذا ليس من موطن النزاع. هذا نزاعه في الاجماع
سكتي. اذا قال الصحابي قولان انتشر هذا القول ولم يعرف له مخالف. فهذه صورة الاجماع السكتوت التي تكلمنا عنها في اداب
الاجماع - 00:45:10

فاما ليست من موطن النزاع. ليس هذا هو قول الصحابي الذي اختلف في مصدره للتشریع. الحالة الرابعة هي موطن
النزاع. الحالة الرابعة هي موطن النزاع. لاحظوا حتى في شارع من قبلنا كانت الحالة الرابعة هي موطن النزاع. ايش الحالة الرابعة؟
اذا قال الصحابي قولها في مسألة اجتهادية - 00:45:30

ولم يعرف انتشاره. يعني جاء ورد في مصنف ابن ابي شيبة وجدنا قال ابن عباس كذا. فقط هذا الذي عرفناه من الموضوع. ان ابن
عباس قال كذا والحديث صحيح السنده. عبدالله بن مسعود قال كذا في مسألة. اه زيد بن ثابت قال كذا. اذا ورد علينا بسند صحيح ان
00:45:50

من الصحابة قال قولها ولم نعرف انه انتشر اولى وهذا هو الاكثر اصلا. الاكثر في الحقيقة اننا لا نستطيع تحديد والله قول الصحابي
هذا انتشر ولا كما انتشر هذا يحتاج استقراء تاريخي والوقوف ايش صار في عصر الصحابة. وفي الحقيقة اغلب الاثار المروية والتي
وصلت اليانا من الصحابة من هذا القبيل. روی عن - 00:46:10

الصحابة في المصنفات المعتمدة مصنفة بن ابي شيبة مصنف عبدالرزاق المصنفات التي تهتم بنقل اقوال الصحابة تنقل لنا ابن عباس
افتى في مسألة بكتنا ولا نعرف انتشرت او لم تنتشر الفتية. ابن مسعود افتى في مسألة كذا ولا نعرف انتشرت الفتية او لم تنتشر. اه
هذا هو موطن النزاع. هل قول الصحابي هذا - 00:46:30

في هذه الصورة اذا افتى الصحابي في مسألة ولم يعرف انتشار قوله هل هذا مصدر المصادر التشريع؟ يجب الرجوع اليه في الاحكام

الشرعية او ليس انت مصدرا من مصادر التشريع. هنا اختلف العلماء ايهما الاحبة على قولين القول الاول ان قول الصحابي في هذه
الحالة حجة على - 00:46:50

من بعده صحيح؟ لا يكن حجة على صحابي اخر لانه المسألة الاولى ان قول الصحابة دائما ليس حجة على صحابي اخر. لذلك فقول
الصحابي في هذه الحالة يعتبر حجة على من بعده. لماذا قلت على اهل عصره؟ على اهل عصره من الصحابة ليس بحجة - 00:47:10
يجب الرجوع اليها وهذا قول اكثرا الحنفية والمالكية والمعتمد يعني والمشهور عند الحنابلة. وهو قديم مذهب الشافعى. اذا نستطيع
ان نقول ان جمهور اهل العلم على هذا المنحى ان قول الصحابي في هذه الحالة اذا افتى الصحابي في مسألة بقول ولم نعرف انتشر
قوله او لم ينتشر فانه يجب الرجوع - 00:47:30

الى قوله. طيب. مثلا نقل صاحب كتاب شرح ادب القاضي عن ابي حنيفة قوله ما بلغني عن صحابي انا افتى به فاقلده ولا استجيز
خلافه. هذا عن ابي حنيفة. ما بلغني عن صحابي ايش قال؟ انا افتى به. ينسب ذلك الى نفسي. انا افتى به - 00:47:50
فاقلده ولا استجيز خلافه. يعني ليس لك اه يا من بعده ان تجتهد وتخالف رأي الصحابي. ابن القيم في اعلام الموقعين يقول الاصل
الثاني من اصول فتاوى واحمد ما افتى به الصحابي. فان وجد لبعضهم فتوى لا يعرف له مخالف منهم فيها لم يعودوا الى غيره -
00:48:10

فجملة لا يعرف له مخالف منهم هذه ضعوها بين قوسين. لأن هي موطن نزاع. يعني ايش هو يقول؟ صحابي افتى ولم يعرف له
مخالف طب اذا الصحابة افتوا غرف له مخالف؟ نعم؟ لا ليست النقطة الثالثة. النقطة الثالثة اذا افتى الصحابي وانتشر قوله ولم
يعرف له مخالف - 00:48:30

ولا النقطة الثانية لا هي مسألة اخرى. يعني هو هناك قضية انا في نقطة ما ذكرتها لأن في الحقيقة ليست هي التي عليها المناط.
الآن صحابي ايتها افتى في مسألة بفتية. ممتاز؟ ولم يوجد له مخالف. الان لم نعرف انتشرت ولا لم تنتشر. لكن هل يشترط حتى -
00:48:50

سنعمل بهذه الفتية ان لا يوجد له مخالف. يعني ابن عباس افتى بفتية. ولم نعرف انها انتشرت او لم تنتشر. هذه النقطة الرابعة.
ممتاز؟ هل من شرط حجية حجية قول الصحابي ان لا يوجد مخالف له ولا لا لابد يعني هل هو هذا شرط وليس بشرط باختصار -
00:49:10

الحقيقة عند الحنابلة ليس بشرط حتى عند الحنابلة كما نص ابن النجاشي ليس بشرط حتى لو وجد له مخالف. يعني صحابي افتى في
مسألة باي قول. ابن عباس عنده اختلفت فيها بقوله خالقه ابن مسعود. اذا قلنا انه قول الصحابي حجة ايتها الاحبة هو هذان يعتبران
دليلان مثلهما مثل نصوص الكتاب والسنة - 00:49:30

دليل وهذا دليل اذا قلنا قول الصحابة ليس بحجة اذا لا هذا دليل ولا هذا دليل. قضية انه اه لا يخالفه صحابي اخر ليس شرطا ليست
شرطا لذلك قلت كلام ابن القيم هنا وابن القيم هو يأصل تأصيل عام فقط. لذلك قلت لك كلمة لا يعرف له مخالف منهم حتى لا تشوش
عليك - 00:49:50

بين قوسين حتى لا تشوش عليه. لانه ممكن صحابي يقول قول ابن عباس يفتى في مسألة بقول. ممتاز؟ ولا ينتشر. ويأتي ابن
مسعود اه يفتى بقوله ولا نعرف انتشر او لم ينتشر. الان اذا كنا نحن من يرى حجية قول الصحابي فنعتبر قول ابن عباس وقول ابن
مسعود كانه - 00:50:10

حديثان تعارضا بالضبط نتعامل معهما تخصيص عموم تقييد مطلق ولا ترجيع مثل ك الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم عارضه
 الحديث اخر لانه خلص قول حجة لهذا حجة وهذا حجة تعارض. اذا قلنا ان قول الصحابي اصلا ليس بحجة فلا هذا حجة ولا هذا
 حجة. قضية ان لا يعرف له - 00:50:30

قالت اهذه يعني كما نص ابني النجاشي الفتوي ليست من ضوابط الاعتماد لقول الصحابي. ليست من ضوابط اعتماد قول الصحابي
عند من يعتمد وان كان البعض ذكرها لكن على المعتمد ليست من الاثر. طيب ايش الدليل؟ من يرى ان قول الصحابي حجة جمهور

00:50:50 - اهل العلم ايش ادلتهم؟ يقولون الاذان -

ما التي تدل على عدالة الصحابة وعلى فضلهم كقوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان. ايشرأيكم بهذا الدليل وقوله لقد رضي الله عن المؤمنين فيما يونك تحت الشجرة. وخيركم قرني ثم الذين يلونهم. يقولون هذه النصوص التي تدل على عدالة الصحابة وعلى سبدهم - 00:51:10

من الامة تدل على حجية قول الصحابي في الاحكام الشرعية. يعني يعني الدليل فيما يظهر لي ليس بذلك الدليل الواضح الجلي. نعم اهل تؤكد على عدالة الصحابة وعلى فضلهم وعلى سابقاتهم انهم افضل من بعدهم. لكن اثبات انه هذا انك تقول قول الصحابي مصدر من مصادر التشريع ترى كلمة - 00:51:30

ايها الاحبة يعني بعض الشباب يعني يفكرون المسألة خلص يا اخوانا اعتبروه حجة مش مشكلة. لا هذا مصدر مصادر التشريع. يعني بذلك تفتقد عن قول صحابي وتبعث المصنفات وتنتظر ايش افتوا ولا يجوز لك ان تخرج عن دارك فالمسألة خطيرة. عندما تقول حجة او ليس بحجة. فالامر ليس بالامر الهين كما يظنه البعض. فالآيات - 00:51:50

النصوص العامة هذه طريقة كثيرة من العلماء يحتجون بها على حجية مصدر آآ على حجية قول الصحابي. لكن فيها يعني نوع كلام عند غيرهم. الدليل الثاني ان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اختصهم الله يعني هذا اقرب شوي. ان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اختصهم الله - 00:52:10

بشهود التنزيل مصاحبة النبي صلى الله عليه وسلم معرفة طريقته في التشريع وتنزيل الاحكام. الان في هنا يعني سقط في العبارة. وهذا لم يتهيأ مش ما هادي ما اجت مش موجود. قرأت العبارة ما فهمتها انا اصلا. طيب. وهذا لم يتهيأ هيك العبارة. وهذا لم يتهيأ من جاء بعدهم. فكان - 00:52:30

قولهم احرى بالصواب من غيرهم. يعني الدليل الثاني ايش يقول؟ انه الصحابة هم شاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم. رأوا طريقته في التشريع منه مقاصد الشريعة اكيد الصحابي الذي شاهد النبي صلى الله عليه وسلم فهم عنه ليس مثل التابعي وتابع التابعي ومن جاء بعد ذلك في فهم الشريعة - 00:52:50

ورد عن صحابي قول اذا هو احرى بالاتباع من غيره. الان قضية انه احرى بالاتباع من غيره ما اظن ان احد ينزع فيها. لكن هل هو مصدر من مصادر التشريع؟ يعني هنا النقطة التي نتكلم. يعني كون الافضل ان تتبع الصحابة هو احرى بالصواب. هذا اظن الجميع يتفق عليه العلماء. لانه ما في عالم - 00:53:10

يقول انا اعلم من الصحابة احد ما قالها. لكن قضية هل هو يعتبر مصدر يعني هل الله سبحانه وتعالى تعبدنا بالرجوع اقوال الصحابة في استنباط الاحكام الشرعية او في الوصول للاحكام الشرعية هذا الذي نريد عليه دليلا واضحا. طيب. اه اذا قلنا ان قول - 00:53:30

الصحابي حج الان اذا الجمورو يرون ان قول الصحابي حجة وهذه ادلتهم يتفرع على القول بحجية قول الصحابي يعني اذا قلنا قول الصحابي حجة ايش يترب على ذلك لاحظوا تقديم قول الصحابي على القياس عند التعارض. يعني مسألة ما فيها كتاب ولا سنة ولا اجماع. فيها قول صحابي وفيها قياس. قول الصحابي - 00:53:50

القياس يعني لو اخذنا بالقياس النتيجة اللي راح نوصل اليها خلاف قول الصحابي. ايها يقدم؟ اذا قلنا انه قول الصحابي حجة يقدم قول الصحابي عند اكثرا العلماء طيب كذلك تخصيص العموم بقول الصحابي عندنا نص عام في الكتاب. نص عام في السنة. جاء عن صحابي اثر اه - 00:54:10

هو تخصيص لهذا العموم او تقييد له هل يخصص العموم بقول الصحابي؟ اذا قلنا قول الصحابي حجة يخصص به العموم او يقييد به مطلق الكتاب الكريم السنة النبوية اذا قلنا ليس بحجية لا يمكن التخصيص ولا التقييد به. اه النقطة الثالثة المتفرعة اذا عارض قول صحابي قول صحابي اخر هاي التي ذكرتها - 00:54:30

قبل قليل. صحابي افتى فعارضه صحابي اخر في الفتية. ايش يحدث؟ قال نزل منزلة تعارض نصين. فينظر في مسالك ولا يجوز

القول باحدهما من غير مرجح. قال احمد ابن حنبل اذا اختلف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجز للرجل ان يأخذ بقول احدهم على - 00:54:50

غير اختيار. ينظر اقرب القول الى الكتاب والسنة. لاحظوا ما قال يتركتها. لا. الان عندك نصان اعتبر عندك حديثين عن النبي صلى الله عليه وسلم بتوخذ باى حديث هكذا بالتشهد؟ لا اذا حديثان تعارضا من احاديث النبي صلى الله عليه وسلم تبدأ بالبحث عن المرجحات التي ترجح هذا - 00:55:10

على هذا. طبعا اذا لم تستطع الجمع ولم يمكن او لم يوجد نسخ. تبدأ بالبحث عن المرجحات. كذلك قول الصحابي اذا قلنا قول الصحابة حجة ابن مسعود في مسألة بقول وعارضه ابن عباس هنا هذان نصان من تعارضا نبدأ من ايهما ارجح ايهما الاقرب ايهما تساعدك القرائن - 00:55:30

مقاصد الشريعة ويبدا الباحث عن الاقرب. القول الثاني كما قلنا ان قول الصحابي ليس بحجة. وهذا هو المشهور من مذهب الشافعى في الجديد طبعا تعرف الشافعى له قديم وله جديد. مذهب الجديد انه قول الصحابي ليس بحجة. وهذا الذي ينصره اكثر اتباعه من المتأخرین - 00:55:50

لكن اه الزركشى رحمة الله تعالى له تحرير طيب حقيقة في البحر المحيط يبين ان الشافعى في الجديد له قولان ولا نستطيع ان يجزم اصحابه او لا نستطيع اصحابه الجزم بأنه لا يقول بقول الصحابي. في الجديد. لأن القديم في اتفاق انه يقول به. لكن في الجديد وعليه اكثر - 00:56:10

اصحابه انه لا يأخذ به. الزركشى في البحر المحيط يقول له قولان في الجديد. طيب. طب ايش دليل؟ يعني ان نأتي على ان نعتبر ما هو المشهور انه الشافعى رحمة الله تعالى يقول في الجديد ان قول الصحابي ليس بحجة. ايش دليل الشافعى برأيك؟ من دون ما تقرأوا ايش راح يكون دليله؟ لو هيک - 00:56:30

يعنى الشافعى عندما يقول قول الصحابي ليس بحجة ليس مصدر مصادر التشريع. ايش وجهة نظر الشافعى راح تكون؟ اجتهاد مش اجتهاد. ايوه انه الرجل هل الصحابي معصوم؟ ممکن يخطأ الصحابي صح؟ ليس معصوما ممکن يقع في معصية؟ يمكن يقع في معصية اذا هو تقع منهم المعاصي - 00:56:50

ومعصوم نعم نحن افضل الامة وانهم الصف الاول وانهم خير الناس بعد آآ الانبياء لكنهم في النهاية ليسوا بمعصومين. ليسوا بمعصومين من الاثام ولا من الخطأ في الاجتهاد. فالقول بان رأيهم نحن متبعدون به كمصدر من مصادر التشريع لا دليل عليه في الكتاب ولا في السنة - 00:57:10

هادي وجهة نظر الامام الشافعى رحمة الله في الجديد ولا حظ من النظر يعني لا نستطيع ان نقول انه والله لا هذا كلام مش صحيح لها حد من النظر قوي وليس هذا - 00:57:30

الترجيح. طيب. نعم. الان وهذه ترى المسألة في اقوال اكثر من هيک. ترى انا ما دخلت في الاقوال. انا ذكرت لكن المسألة من العلماء من يقول فقط الخلفاء الراشدون هم من الصحابة قولهم حجة دون غيرهم. لهذا الحديث. المسألة فيها نزاع طويل لكن هو حقيقة موطن النزاع بين - 00:57:40

هذين القولين موطن النزاع بين هذين القولين. حديث آآ عليکم بستني وسنة الخلفاء الراشدين في الحقيقة هو مؤيد لاصحاب القول الاول. هو مؤيد لاصحاب القول الاول ويحتاجون النبي على فضيلة الخلفاء الراشدين. لكن اصحاب القول الثاني انا زي الشافعى ايش يرد على حديث عليکم بستني وسنة الخلفاء الراشدين؟ يعني قد ينص عليه السنة هنا آآ - 00:58:00

باع في الامور العامة وفي العقائد ان السنة تطلق على ليست هنا بالمعنى الخاص الفقهي. السنة التي تقابل الكتاب وانما المراد بها السيرة والطريقة. فعليکم ان تتبعوا سيرته وطريقتهم وهذا نص عام عندما تقول اتبع سيرة الامام وطريقته ما بتكلم عن كونه هو مصدر مصادر التشريع وانما يتكلم انه في الجملة انه مهدي وصاحب - 00:58:20

صحيح. لكن هل قوله حجة؟ لا يمكن ابن عباس يخالف احد الخلفاء الراشدين. يقول قول ابن عباس صحيح. فالقضية ليست بهذه

النظرة الخاصة. طيب احبابنا ننتقل الى المصدر الثالث من مصادر التشريع المختلف فيها. وهو الاستصلاح ويسمى كذلك الاستدلال

المرسل - 00:58:40

ويسمى كذلك المصالح المرسلة. له ثلاثة اسماء استصلاح استدلال مرسل. مصالح مرسلة. تجد هذا تجد احيانا هذا تجد احيانا هذا

كله صحيح. ما هو الاستصلاح وما هي المصالح المرسلة؟ طيب - 00:59:00

قال الناظم مصالح العباد اعني المرسلة ليست بحجة وقيل معمولة وهي الضروريات وال حاجات تحسينها رتبها الثقات اولها الدين احفظا فالنفس فالعقل فمال خمس. فالحقيقة هذا اوسع يعني راح يطول الكلام حوله معنا. والكلام حوله كثير في الحقيقة.

والكلام الكبير حوله هو ناشي انه فروعه متعددة - 00:59:20

مم آآ صعب حصره. الكلام فيه صعب الحصر وكل عالم يدلي بذاته وجهة نظره في الاستصلاح. كل عالم او مجموعة علماء يدلون بذاته وجهة نظرهم في قضية ما هو الاستصلاح كيف يتعامل معه وكيف يتصرف معه وهو في الحقيقة قضية خطيرة جدا لان -

00:59:50

كثير من المسائل المعاصرة قضية والله هذا مفسدة في نوازل المسلمين الكبري والصغرى وفي كل الامور اكثراها اصبحت تتبني على هذا قضية المصالح ما هي المصلحة التي يريدها الشارع؟ فنبني عليها الاحكام وما هو ليس مصلحة يتوهم انه مصلحة

ولكن - 01:00:10

الناس يبنون عليها الاحكام فنجد ان هذه الاحكام فاسدة. فتحديد المصالح المرسلة وفهمها من الامور المهمة. ونحن يعني حاولنا ان نعطي شيء مقدمة بسيطة في هذا ولا بحر طويل عليك ان تتقنه في الكتب الكبيرة. طيب ابتداء نقول المصالح المرسلة لن ادخل في في المرسلة ما معنى المصلحة - 01:00:30

هذا اول شيء علينا ان نفهم ما معنى مصلحة. الان المصلحة يا علماء الصرف ايش نوعها من المشتقات؟ صلح يصلح اذا ايش المصدر الميامي منها؟ مصلحة. طيب تصنع اسم مكان؟ ما فيش مشكلة صح - 01:00:50

اسم زمان تصلح لانه الاسم المصدر الميامي واسم الزمان واسم المكان كله على وزن مفعلة لانها صلح يصلح. صحيح يصلح بما ان المضارع مضموم العين فاسم المكان واسم الزمان منه على وزن فافعل. والمصدر الميامي دائما من الصحيح على وزن مفعل. طي -

01:01:10

فعندما نقول اذا هي تحتمل ان تكون مصدر ميامي يحتمل ان تكون اسم مكان تحتمل ان تكون اسم زمان على وزن ما فعل والباء هذه في مبالغة. هل ايتاء تضييفها العرب كما ذكرنا لماذا؟ للمبالغة. اذا مصدر ميامي. طب ايش معنى المصلحة الان في اللغة؟ ايش معنى كلمة مصلحة - 01:01:30

اه في اللغة مطلق المنفعة. في اللغة لما يقول لك مصلحة يقابلها منفعة. مصلحة يقابلها منفعة. يكون وزنا ومعنى. يعني مصنع على وزن منفعة. صحيح؟ فهي على وزنها وعلى معناها. اما في الشريعة او في اصطلاح العلماء فالصلحة في الحقيقة مفهومة -

01:01:50

وما اخص من المعنى اللغوي. لماذا؟ لان كلمة مصلحة في اللغة اي منفعة. سواء كانت موافقة للشرع اعتبارها الشرع واللي الغاها خلص اذا اي شخص يراها في منظوره منفعة يسميه في منظوره ايش؟ مصلحة. حتى لو كانت يعني الكفار عندما يتعاملون بالربا. وفي -

01:02:10

المنظور ايش بعتبروه؟ منفعة اذا هو مصلحة في نظرهم. وان كان في الشريعة مفسدة. اذا فاذا كلمة المصلحة في اللغة منفعة. بغض والله الشريعة وافقت عليها الغتها هي مطلق المنفعة في اللغة. اما عند علماء الشريعة فالصلحة كما ذكر الغزالى رحمة الله تعالى -

01:02:30

انا باختصار هي المحافظة على مقصود الشارع. هذه هي المصلحة. ايش المصلحة؟ المحافظة على مقصود الشارع. لا التعريف ما اصغره ولكنه عظيم جدا وعميق جدا لو نظرت فيه. وصغير العبارة لكنه عميق المعنى. ما معنى كلمة مقصود الشارع - 01:02:50

قلنا المصلحة المحافظة على مقصود الشارع. اذا اه حاولوا تنتبهوا ايه الاحبة في هذا القاضي انها قضايا في الحقيقة مهمة ومحورية اذا هناك كلمة تسمى مقصود الشارع والمصلحة هي الطريق التي تعيننا على المحافظة عليه - 01:03:10

اذا هناك شيء قصده الشارع والمصلحة تأتي للمحافظة عليه. اذا لابد ان نحدد ما هو مقصود الشارع. لابد ان نحدد اذا ما هو مقصود الشارع اذا عرفنا مقصود الشارع سبحانه وتعالى ما هي المقاصد التي يريدها؟ سعيدا نستطيع ان نعرف ما هي المصالح التي تؤدي اليها - 01:03:40

فلابد اذا ابتداء ان نعرف ما هو مقصود الشارع. قلنا مقصود الشارع من الخلق خمسة كما يقول العلماء. الله عز وجل عندما احيانا على هذه الارض واجدنا ايش مقاصده العظيمة؟ عندما اجدنا على هذه الارض ما هي المقاصد العظيمة التي اوجدنا من اجلها ويريد - 01:04:00

وتعالى تحقيقا. هناك ايه الاحبة اه ما يسمى عندهم المقاصد الكلية العظمى. وهذه التي يبدأ بها. المقاصد الكلية العظمى امن الحياة على هذه الارض. مقصود الشارع والمقاصد الشارع العظمى خمسة. حفظ الدين هذا اول شيء. اقامة الدين وحفظه - 01:04:20 هذا اساس الحياة. اقامة الشريعة اقامة او عمارة الارض وفق منهج الله. حفظ الانفس او النفس. حفظ العقل حفظ النسل وحفظ المال. قضية الطوفى دعوها الان. اذا مقصود الشارع لو قلت لك ما هو مقصود الشارع؟ ما هي مقاصد الشارع الكلية؟ الامور مقصد يعني مراد - 01:04:40

مقصد ترافق كلمة مراد. مراد الشارع مقاصد الشارع. هناك مقاصد ثم المقاصد الكبرى الكلية. المقاصد الاساسية الكل اراد الله عز وجل ان تقوم عليها الحياة الدنيا خمسة. اولها حفظ الدين. ثانيا حفظ الانفس. ثالثا حفظ العقول. رابعا حفظ النسل. خامسا حفظ - 01:05:10

المال ولو لاحظتم ايه الاحبة في الاحكام الشرعية جميعها. فانها تدور حول حفظ احدى هذه المقاصد او اثنين او ثلاثة او اربعة خمس منها. جميع الاحكام في العبادات في المعاملات في الانكحة في الجنایات في الحدود. في الاقضية وين ما ذهبت كتب الفقه. اي حكم شرعى هو يدينن - 01:05:30

تحقيق مقصد من هذه المقاصد الشرعية الخمس الكبرى. الصلاة الحج الزكاة الجهاد كلها لحفظ الدين القصاص وما شابه لقيتها بحفظ الانفس حفظ العقل السكر وما شابه ذلك يعني امثلة سريعة فقط. حفظ النسل وتحريم الزنا والدعاء والنكاح. حفظ المال وقطع يد السارق - 01:05:50

الدعوة الى المعاملات والتکسب والتجارة. اذا لاحظوا جميع الاحكام الشرعية لو استقرأتها تحقق اه احدى هذه المقاصد او اثنين او جميعها انها تدور حول هذه المقاصد الخمس. لذلك لما قال الغزالى المصلحة هي المحافظة على مقصود الشارع من اين اتى - 01:06:10

الغزالى بهذا التعريف استقراء الاحكام الشرعية. استقراء الاحكام الشرعية التي ثبتت في الكتاب وفي السنة. فلاحظ ان كل حكم شرعى اثبته الله في الكتاب او في السنة او تكلم به الصحابة واجمعت عليه الامة يدور حول حفظ احدى هذه المقاصد الخمس - 01:06:30

ما بحفظ الدين يا بحفظ انفس الناس يا بحفظ عقولهم يا بحفظ النسل يا بحفظ اموالهم. فاذا استنبط الغزالى والعلماء الكبار وليس فقط الغزاله لكن الغزاله هو افضلهم تعبيرا عن هذا المعنى وهو مقرر في نفوس الجميع. قرروا جميعا اذا ان الشارع يريد ان يحقق - 01:06:50

هذه المقاصد الخمس وبناء على هذا كل ما يساعد على المحافظة على مقصود الشارع يعني على مصلحة من عفوا على مقصود من هذه المقاصد الخمس يسمى ماذ؟ مصلحة. ها لاحظ كل ما يساعد على المحافظة على مقصود من هذه المقاصد - 01:07:10 قد يسمى ماذ؟ مصلحة. انت تفهم ما معنى المصلحة في الشريعة؟ هذا امر لازم يرکز في دماغك. المصلحة عند علماء الشريعة المعتبرة هي كما يسعى الى المحافظة هذا كلام الغزالى ما يحافظ على مقصود الشارع ما هو مقصود الشارع؟ هذه المقاصد الخمس.

اقصد مادا يريد؟ يريد ان يحفظ ديننا انفسنا اموالنا هذا الذي يريد. ويقولون هذه المقاصد الخمس اتفقت عليها الشرائع والمثل من ادم الى قيام الساعة. هذه المقاصد هي الخمس التي قامت عليها الحياة على الارض. كل ما يحافظ على مقصود الشارع اي على هذه المقاصد الخمسة - 01:07:50

تسمى مادا؟ مصلحة وكل ما يؤدي الى افساد مقصود الشارع وخلل فيه يسمى مفسدة. انت الان اذا خلصت فقط من بفهم هذا الامر انا اعتبره نجاح. فقط تفهم ما معنى كلمة مصلحة؟ المحافظة على مقصود الشارع. ويقابل ذلك المفسدة الاخال كل ما - 01:08:10
يخل بمقصود الشارع اذا سيكون مفسدة. طيب. اذا عرفت معنى المصلحة عند علماء الشريعة. فالسؤال الان كيف نصل الى ايد المصلحة التي تحصل مقصود الشارع. يعني انت الان تقول جميل عرفت لنا المصلحة بانها مادا؟ المحافظة على - 01:08:30
الشارع كل ما يحافظ على مقصود الشارع يسمى مادا؟ مصلحة. طيب لكننا نلاحظ ان العلماء يختلفون منهم من يقول لا هذا لا يحافظ على مقصود الشارع. ليس مصلحة. تجد عالم اخر لا يقول هذا يحافظ على مقصود الشارع. حتى انظروا الان في حياتنا العملية. علمنا - 01:08:50

المقتل المعاصر. عالم بقول لك بصير تفعل كذا. وهذا يحصن مقصدة حفظ المال. مقصود حفظ المال. يأتيك عالم اخر يقول لا يجوز. مثلا عالم مثلا نأخذ مثال تطبيقي واقعي عندما يقول مثلا بجواز اخذ القروض الربوية لاستئجار لملك البيوت. مسألة ما شاء الله فيها خلاف فترة من - 01:09:10

هل يجوز اخذ القروض الربوية لملك البيوت وصارت القضية في اوروبا وهذا المشكلة؟ الان جاء عالم افتى قال آآ ملك البيوت هذا فيه حفظ للمال وحفظ للنفس بصير عليه يعني يدخل بقضايا كثيرة فيه حفظ للمال وحفظ للنفس وآآ فما يساعد على - 01:09:30
تحقيق هذا المقصود حفظ المال وحفظ الانفس تعتبره مصلحة. اذا القروض الربوية عندما لا تستطيع ان تشتري بمال حلال جائزة من اجل تحقيق هذا مقصود لانه مقصود الشارع انت رايج تجيب سيرة القضية. مقصود الشارع حفظ الاموال. حفظ الاعراض حفظ الانفس. ممتاز هذا مقصود الشارع. كيف نحافظ - 01:09:50

على هذا المقصود اذا كان عندك مال حلال اشتري هذا مثل اتفاق الجميع ما عدا نازع فيه. لكن في اوروبا صارت القضية انك ما تستطيع بالمال الحالات تشتري. لا بد تأخذ قروض - 01:10:10

هل اخذ القروض الربوية مصلحة نعتبرها شرعا لانها تحافظ على مقصود الشارع في حفظ المال والانفس؟ هنا بصير بعضهم قال نعم والله مصلحة اخذ القروض الربوية تحافظ على مصلحة فيها محافظة على مقصود الشارع في حفظ اه الانفس والاموال - 01:10:20
 جاء اكثر العلماء قالوا لا هذه مصلحة مهدرة هذه انت تسموها مصلحة. لكنها ملغا غير معتبرة وليس كونها في ظاهر الامر وفي بادى الرأى وجدتومها تحافظ على المال او الانفس لكنها ليست آآ سبيل او طريق معتبر شرعا للمحافظة - 01:10:40

وعلى مقصود الشارع. اذا علينا ان نلاحظ ونتبه انه حتى المصلحة المصلحة هي طريق صحيح انه المحافظة على مقصود الشارع. ينبغي ان نعرف هل هذا الطريق اصلا صحيح ولا خطأ؟ اذا عندنا ايه الاحبة لو لاحظنا عندنا الان مقصود الشارع - 01:11:00

اللي هي المقاصد الخمس. ممتاز؟ الان كل ما يحافظ على مقصود الشارع يسمى ايش؟ مصلحة هذه مصلحة واحد مصلحة اثنين مصلحة ثلاث. مصلحة اربعة وعلى ذلك. هذه كلياتها تؤدي الى المحافظة على مقصود الشارع. لكن علينا كذلك ان - 01:11:20
حدد هل كل طريق هو فعلا في ظاهر الامر او في ظاهر امرنا يؤدي الى الحفاظ على مقصود الشارع معتبر او لا؟ باختصار ما هو الطريق فعلا الذي يحافظ على مقصود الشارع وما هو الطريق الذي لا يحافظ على مقصود الشارع؟ وهنا اصلا هنا الاشكال والنقاش. انه واحد عالم - 01:11:40

هذا الطريق فيه محافظة على مقصود الشارع. بيجي عالم اخر بقول له لا هذا خطأ هذا ما بحافظ على مقصود الشارع. هذا الطريق هو اللي بحافظ على مقصود الشارع. يأتي عالم لا بالغيبة كلها هذا - 01:12:00
ولا هذا لا الذي يحافظ على مقصود الشارع هذا الطريق. فاذا ما هو الطريق الذي يحصل به المحافظة على مقصود الشارع؟ اهنا

موطن النزاع وانا موطن النقاش في القضية. اذا المصلحة هي كل ما يحافظ على مقصود الشارع. كل ما يحافظ على مقصود الشارع

- 01:12:10

ممتنع اذا هي طرق للمحافظة على مقصود الشارع. الان وضعت هذا السؤال. اذا عرفت معنى المصلحة ان المحافظة على مقصود الشارع كيف نصل الى تحديد المصلحة يعني الطريق الذي به يحصل مقصود الشارع وما هو الطريق الذي لا يعتبر في تحصيل مقصود الشارع؟ الان - 01:12:30

حتى نجيب عن هذه عن هذا السؤال سنقسم المصالح الى ثلاثة انواع. سنقسم المصالح الى ثلاثة انواع. يعني سنقسم الطرق سميتها انت الى ثلاثة انواع. هناك مصالح بعبارات اخرى طرق اعتبرها الشارع هو نفسه نص على ان هذا الطريق معتبر - 01:12:50
اه هو نفسه نص على ان هذا معتبر بعبارة اخرى هو نفسه نص على انه هذا مصلحة. تسمى مصالح ايش؟ معتبرة شرعا هي ايش يعني معتبرة شرعا؟ اي الشارع الحكيم سبحانه هو الذي اخبرنا ان هذا الطريق يحصل مقصودي. هو نص على ذلك. اخبرنا

- 01:13:10

ان هذا الطريق يحصل مقصودي بعبارة اوضاع اخبرنا ان هذه المصلحة تتحقق مقصودي. هو بنفسه اخبرنا. هذه تسمى مصالح معتبرة شرعا. يقابلها المصالح المهدورة شرعا الملغاة شرعا. وهي مصالح في بادئ الرأي لنا اعتبرناه - 01:13:30
لها مصالح تحافظ على مقصود الشارع. لكن الشارع الحكيم اخبرنا ان هذه ليست مصالح في في نظرية الشريعة طرق الشارع اخبرنا انه لا يعتبرها في المحافظة على مقصوده. اذا هناك طرق الشارع اخبرنا انها تحافظ - 01:13:50
وعلى مقصوده. هناك طرق الشارع اخبرنا انها ابدا لا تحافظ على مقصوده. وهناك طرق سكت الشارع عنها. لم يخبرنا هل تحافظ على مقصودي او لا تحافظ سكت عنها. هذا النوع الثاني الذي سكت عنه الشارع لم يخبرنا انه يحافظ او لا يحافظ هذا يسمى مادا -

- 01:14:10

المصلحة المرسلة المطلقة هذا هو النوع هذا هو موطن الخلاف او ما يسمى بالمصلحة المرسلة. فاذا المصالح ثلاثة انواع مصلحة نص الشارع لنا نصا واضحا في الكتاب او في السنة او بالاجماع على انه هذه تحافظ على مقصودي. فاذا هذه لا نزاع ابدا - 01:14:30
ولا نقاش بين العلماء انها معتبرة لأن الشارع هو الذي اخبرنا بها. هناك مقابلتها تماما المصلحة الملغاة المهدورة وهي هي كل طريق كل مصلحة اخبرنا الشارع انها ليست طريق للمحافظة على مقصوده. هناك نوع ثالث واخير ايش هو - 01:14:50
هو موطن النزاع عندنا الان. المصلحة المرسلة او المطلقة وهي كل مصلحة سكت الشارع عنها. لم يخبرنا هل هي طريق للمحافظة او ليست بطريق للمحافظة. فيأتي العالم المجتهد هو الذي عليه ان ينظر. والله هل اجعلها طريق ولا لا اجعلها؟ بناء - 01:15:10
على طبعا تضلع هذا العالم من النصوص الشرعية. بقدر ما كان العالم مطلع على نصوص الشريعة وعلى اثارها. وبقدر ما يكون عاقلا ذكي فطنا يستطيع ان يحدد والله هل هذه المصلحة المرسلة ممكن اعتبارها او لا يمكن لكن هو اصلا هناك نزاع هل يجوز ان نكل الامر الى العالم - 01:15:30

المجتهد فنقول له يعني انت لنا بمصلحة من هذه المصالح المرسلة او لا يجوز ابدا ان نوكل الامر الى المجتهد فقط نقف عند المصالح التي نص عليها الشارع. هل المصالح المرسل باختصار يجوز للعالم المجتهد هو بنفسه ان يقرها؟ فنقول اذا - 01:15:50
المصلحة المرسلة معتبرة مثل المصالح التي قررها الشارع ابتداء ولا المصلحة المرسلة ابدا لا يجوز لعالم مجتهد ان يأتي بمصلحة يقررها من عنده حتى ولو كان متضلعا من نصوص الشريعة فقط علينا ان نتوقف عند المصالح المعتبرة شرعا التي نص الشارع عليها. هنا موطن - 01:16:10

اذا في قضية المصالح المرسلة. اذا المصالح من حيث الاعتبار مصالح معتبرة شرعا مصالح ملغى شرعا. مصالح سنة. طيب المصلحة المعتبرة شرعا في الحقيقة انا اتيت بتعريفها وقلت اي ان الشرع شهد لها بالقبول فهذه لا خلاف في صحتها - 01:16:30
والاستشهاد بها وبناء الاحكام عليها لأن الشارع قد بين لنا صراحة ان هذه المصلحة تتحقق مقصوده. ثم قسمت المصلحة المعتبرة شرعا. انا الان اتكلم في القسم الاول. المصلحة المعتبرة شرعا التي اخبرنا الشارع انه اعتبرها طريقا للمحافظة على مقصوده -

اسمها الاصوليون الى قسمين. قسم يسمونه المؤثر وقسم يسمونه الملايم، المؤثر والملايم، المؤثر اقوى من الملايم في الحقيقة اجد نفسي متربدا في شرحها. لانها فيها طول وفيها نوع صعوبة. ولا ادري لماذا وضعتها لكن اظن ان الكلام لا يتم الا - 01:17:10

بها على وجه التحقيق والتفصيل. لذلك يعني انا متربد في شرحها فابدا بالمؤثر والملايم لعلي ادعو. يعني اخذ فقط المؤثر ولعلي ادع ملايم لاني متأكد ان فيه صعوبة. اذا طيب نقول شهادة الشرع للمصلحة بالاعتبار على مرتبتين. المرتبة الاولى المؤثر مثلا - 01:17:30

ايش المؤثر؟ يقول ان يلد نص او اجماع على اعتبار وصف معين يتضمن مصلحة هسه كل ما تدركناه ولم ندرك احذفوها ما اريدها ان يردد نص او اجماع على اعتبار وصف يتضمن مصلحة في حكم معين. فيسمى هذا الوصف حينئذ المؤثر. الان ايهها - 01:17:50

الاحبة الله سبحانه وتعالى لما تكلم عن قضية وطء الحائط ايش قال؟ ويسألونك عن المحيس. ايش قال؟ قال هو اذى فاعتززوا النساء هو اذى فاعتززوا النساء. اذا الامر باعتزال النساء ايش علتة؟ هذا اي مسلك من مسالك العلة اتيت بها ايش - 01:18:10

شيخ الامام الایماء النص اي نوع من النص صريح ظاهر اماتا اه اماتا بيه لانه بيأخذ خيارات النص وانا اريد التفصيل هذا فقط مراجعة للدرس الماضي. طب ليش هذا ايماء وتنبيه؟ ما في حرف عندي ولا حرف. اه ما في عندها لفظة صريحه في التعليل. ما في عندنا لفظة ظاهرة في التعليل - 01:18:30

عندنا ايماء هذى مثله مثله بالسالخ والسارقة فاقطعوا ايديهما. صحيح مثلها. قال هو اذى فاعتززوا النساء. فيه نوع اماء وتنبيه اذا امر الله عز وجل باعتزال النساء في هذه الفترة لماذا؟ لانه اذى. الان نص الشارع على العلة ها نص الشارع على العلة على -

01:18:50

نحن نتأكد اذا من هذا انه هذا الوصف يتضمن مصلحة فيها محافظة على مقصود الشارع. فيها المحافظة على مقصود الشارع. مثلا هنا ايش مقصود الشارع من هذا الحكم؟ لو اتينا يعني تفكير. يعني هل مثلا المرأة في الحياة يعني يؤدي الى ازهاق - 01:19:10

الانفس يعني يسبب اذى في النفس. صحيح؟ يعني وكلمة حفظ النفس لا يشترط ان تكون اعدام للنفس. ما هو انت اذا قطعت يد اكيد ما راح يموت الانسان بس السبابة التلفة في النفس. وكلمة حفظ النفس كلمة عامة. فالوضع في الحدید يسبب اذى في النفس. فحفظها. اه مقصود الشارع من المقادير الخمس المحافظة - 01:19:30

على ايش؟ حفظ النفس. المقصود الثاني. امر الله عز وجل باعتزال النساء في الحيس تحقيقا لهذا ماذا؟ المقصود. حفظ النفس. لا يكون هناك اداة تتعارض النفس. اه الان وصف الاذى لما الله عز وجل قال فاعتززوا النساء. لان الحيس اذى نقول هذا هذا الوصف ايها الاحبة هو - 01:19:50

هو الذي يتضمن لنا المصلحة. الله عز وجل قال فاعتززوا النساء ايش العلة يا الله لماذا؟ قال لان الحيس اذى. الان مجرد ما سمعت انه اذى وعرفنا اذا هناك مصلحة يريد الشارع تحقيقها وهي ماذا؟ هي دفع الاذى عن المرأة. صحيح؟ هي دفع الاذى عن المرأة. كيف عرفنا - 01:20:10

هل هذه المصلحة انا استنبطها من عندي لما يعني قضية اعتزال النساء هل انا استنبطت ان الشارع يريد دفع الاذى عن المرأة ولا هو نفسه الشارع نص لي على ذلك - 01:20:30

هو نفسه نص على ذلك قال هو اذى فاعتززوا النساء. اذا هنا مصلحة دفع الاذى عن المرأة من خلال تشريع هذا الحكم هذه ليست بالاستنباط ليست مصلحة مرسلة. يعني عالم هيك استنبطها من عنده نظر في اه هو النص الشرعي اثبتهما. عندما قال في الحيس ايش قال - 01:20:40

هو اذى فاعتززوا النساء. يعني لان الحيس اذى جاء الحكم يعتزل النساء. هذا الوصف الاذى نفهم من انه الشارع يريد مصلحة وهو دفع الاذى عن المرأة اذا هذه المصلحة معتبرة شرعا. لماذا؟ لان الشارع هو نفسه ونص عليها وليس باستنباط عالم من العلماء. الان هذا يسمى ايهها - 01:21:00

ماذا؟ هذا يسمى المؤثر. هذا يسمى ماذا؟ المؤثر اذا اخبرك الشارع جاء على حكم فالشارع الحكيم في الكتاب او السنة او بالاجماع ان

هذا الحكم علته كذا. نحن طبعاً نتفق ان هذه العلة هي فيها تحقيق لمصلحة. هذه العلة فيها تحقيق - 01:21:20

لمصلحة لما مثلاً نعتبر ان النبي قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام. وكل خمر حرام. الان النبي صلى الله عليه وسلم كانه يخبرنا انه ماذا حرم الخمر؟ مسكر. لأن مسكر هذا لانه مسكر. هل انت استنبطتها استنباطاً ولا هو النص اخبر بها؟ النص هو النبي صلى الله عليه وسلم قال كل - 01:21:40

خمر وكل خمر حرام. وانت اذا نقول اذا الشريعة الاسلامية الله عز وجل حرم الخمر. ما هي العلة الا نص عليها قال كل مسكر خمر وهنا فيها نوع ماء وتبنيه طبعاً ليس بالنص الصريح فيها ايماء وتبنيه اذا هو نص على - 01:22:00

وهذا الوصف خلص واضح انه الاسكار هو الذي من اجله حرم الشارع الخمر. طب الاسكار هو ايش بعمل؟ بعمل فساد اذا هو الشارع ايش يريد يحافظ على اي مقصود من المقصود الخمس؟ يريد ان يحافظ على العقل فيبين لنا انه يحرم شرب الخمر - 01:22:20

الاسكار وهذه العلة هذا الوصف الاسكار هو الذي يتضمن المصلحة التي من اجلها حرم الشارع الخمر وهي حفظ العقل اذا هذا يسمى ايها الاحبة المؤثر. كل وصف يتضمن مصلحة نص الشارع على ان هذا الوصف هو علة لهذا الحكم - 01:22:40

نقول هذا يسمى ماذا؟ مصلحة مؤثرة. او هم يسمون الوصف نفسه الذي يتضمن المصلحة. يسمونه ماذا؟ المؤثر. انت سميت المصلحة هي سميت الوصف الذي يتضمن المصلحة هو المؤثر ما عندي اشكال. لكن يريد ان ترسخ في ذهنك الفكرة. ما معنى المؤثر؟ يعني

نحن الان - 01:23:00

نتكلم في النوع الاول المصالح التي نص الشارع على اعتبارها. الطرق التي اخبرنا الشارع انها وسيلة للمحافظة على مقصوده. كيف نحدده هناك المعتبرة شرعاً لها طريقان. الطريق الاول طريق المؤثر. طريق المؤثر هو اسهل الطرق. واضح. عندك حكم شرعي في الكتاب والسنة. الشارع ينص لك - 01:23:20

انه هذا علته كذا و مباشرة من خلال العلة التي نص عليها نفهم ما هي المصلحة. ممتاز. النوع الثاني في الحقيقة هو الملائم والملائم يعني ملائم ملائم. ان ارى انه يعني ما اشرحه - 01:23:40

انه في له تفصيل كثير. يعني الملائم يقولون ايها الاحبة هو ان لا نجد الشارع. اخبرنا ان هذا الوصف هو علة لهذا الحكم بحد ذاته. ولكن نجد ان الشعر اخبرنا انه هذا الوصف علة في جنس حكمه او - 01:24:00

يخبرنا ان جنس الوصف علة في عين حكم او يخبرنا ان جنس الوصف الا في جنس الحكم وانا لذلك انا قلت اعرف ان الموضع ستكون صعبة يعني هو الملائم هو ثلاثة انواع - 01:24:20

نحن المؤثر ايش هو المؤثر؟ الشارع اخبرنا انه هذا الوصف بحد ذاته بعد عينه هو علة لهذا الحكم يعنيه صحيح؟ اعتزلوا النساء هذا حكم معين. اخبرنا الشارع ان علته هي الذاي. هذا يسمى ماذا؟ المؤثر. ممتاز. فالشارع هو الذي اخبرنا بالمصلحة - 01:24:40

في الملائم آآ الكتاب والسنة والاجماع لا تخبرنا بانه هذا الوصف يعنيه علة لهذا الحكم يعنيه لكننا نأخذ من الكتاب والسنة ان هناك وصف عين الوصف يسمى يعني وصف يعنيه هو علة - 01:25:00

جنس حكم او هناك جنس وصف علة لعين حكم عكس الاولى والاخيرة عن وحدة جنس وصف علة لجنس حكم. انا ذكرت الامثلة انا ارى انه اقرأها وحدك. ان فهمتها فهمتها وقف الله من القتال. ليس هذا موضع شرحها. لانه ربما ياخذ درسين ربما شرحها.

وارى انه حتى يمكن ان تتحذف في الحقيقة لان - 01:25:20

لا تذكر عادة في كتب المبتدئة لكن انا اقول لك صراحة لن تفهم ما معنى المصلحة المعتبرة شرعاً حتى تفهم الملائم. يعني هي في الحقيقة الفهم الحقيقي الدقيق لن يكون الا بفهم. ما معنى المؤثر؟ وما معنى الملائم؟ لانك اذا فهمت ما معنى المؤثر ومعنى الملائم؟ خلاص عرفت ما هي المصلحة التي اعتبرها - 01:25:50

ها الشارع. فمقابلها ستكون المصلحة التي اهدرها الشارع وفي المنتصف ستكون المصلحة المرسلة التي لم يهملها ولم ينص على ففهم ما معنى المصلحة المعتبرة شرعاً يتوقف على فهم ما معنى المؤثر وما معنى الملائم؟ المؤثر اظنه سهل امره يعني ما في تفاصيل انه خلص عندنا - 01:26:10

حكم شرعى نص على الشارع اخبرنا ان علته كذا نحن هذه العلة خلص مباشرة واضحة فيها المصلحة ما تحتاج الى قضية. الملام في القياس الاصولي الذي مر معنا يبني على فهم الملام كذلك. القياس الاصولي الذي مر معنا يبني على فهم ملام. هذه كلها تشويق حتى تتعجب - 01:26:30

نفسك قليلا في محاولة فهم الامثلة التي ذكرت ولكن لن يضيع وقتك كثيرا لانه نحن الان في مقام المبتدأ. والمبتدأ انا فقط اريدك تفهم ان هناك مصلحة تعتبرها يعني ايش انا اعتبره الشارع يا شيخ وجابر؟ يعني اخبرنا انها طريق لحفظ مقصوده. طيب ايش يقابل المصلحة المعتبرة؟ الملغى. ايش يعني ملغا - 01:26:50

ا يعني الشارع اخبرنا انه هذه ليست طريق لتحقيق مقصودي. دائمًا عليك تحفظ الدائرة مقصود الشارع لها طرق تؤدي اليها. هناك طرق الغاها الشارع. هناك طرق اقرها الشارع. وهناك طرق سكت عنها الشارع. الطرق التي سكت عنها الشارع هي - 01:27:10
المرسلة. الطرق التي اقرها الشارع هي المعتبرة. الطرق التي الغاها الشارع هي المهملة. دائمًا هذه الصورة تبقى في ذهنك يتضح لك المقال باذن طيب مثل ايش مصلحة ملغا شرعاً؟ هذه قضية القروض الربوية. احنا قلنا مصلحة ملغا شرعا كل مصلحة الغى الشارع اعتبارها واهملها - 01:27:30

وهذه لا خلاف بين العلماء في بطلانها وعدم جواز بناء الاحكام عليها. مثال ذلك اجازة اخذ القروض الربوية لمصلحة امتلاك البيوت. هذه المصلحة مهدرة شرعا في في هذه الحالة مصلحة امتلاك البيوت يعني اباحة صح اباحة اخذ القروض الربوية. ايش العلة ايش الحكمة ايش المصلحة - 01:27:50

لمصلحة امتلاك البيوت. يعني لماذا ابحث اخذ القروض الربوية؟ ماذا المصلحة التي تزيد تحقيقها؟ اي ان يسعى الناس او ان يتمكن الناس من امتلاك البيوت هل هذه المصلحة هي ان يتمكن الناس من امتلاك البيوت تصلح مصلحة لاقرار هذا الحكم الشرعي؟ اباحة اخذ القروض الربوية؟ جيد - 01:28:10

اذا عندنا الان نرى هل هذا الطريق طريق اذن فيه الشارع لتحقيق حفظ المال من خلال آما امتلاك البيوت هذا هو الكلام انت فهمتم الان ماذا نريد ان نقول لماذا هي مصلحة مهدرة شرعا؟ هم الان يريدوا قل الشارع مقصده حفظ اموال الناس. حفظ اعراضهم حتى لا - 01:28:30

كشاف. هل هذه تحقيق هذه المصلحة من خلال او هذا المقصود عفوا؟ هل تحقيق هذا المقصود من خلال اباحة امتلاك البيوت الربوية هذا الخط اذن فيه الشارع ولا لم يأذن فيه؟ خليني ارسم خبيث. لا لا حتى ينتظر اكثر - 01:28:50
اذا عند مقصود الشارع ايش هو؟ حفظ المال. والعرض هل هذا المقصود طريقه اباحة اخذ القروض الربوية؟ هل نقول هذه مصلحة مصلحة اباحة اخذ القروض الربوية لتحقيق مقصود الشارع في حفظ المال والعرض بامتلاك البيوت هل هذه معتبر الطريق؟ نقول غير معتبر مهدر - 01:29:10

لماذا؟ لانه الشارع نص نصوصا جازمة صريحة واضحة ولم يفصل فيها بحرمة الربا. قال واحل الله البيع وحرم الربا عاد فاعل الربا بالائم العظيم ايش كما نقول؟ والوبال والنkal الذي ينزل به اذا قام بفعل هذه - 01:29:40

الجريمة. ولو كان هناك استثناء شرعى او نوع من السعة لاشارت اليه النصوص. فعرفنا من خلال استقراء نصوص الشريعة ان هذه المصلحة الشارع تماما فلا يصح الالتفات اليها. مثال اخر كثير دائمًا ستجدونه في كتب الاصول. الان الشارع عندما قال في - 01:30:00

صارت الجماع في رمضان ايش كفاره الجماع؟ من جامع الله في نهار رمضان ايش عليه؟ عتق رقبة ان لم يجد اطعام صيام وشهرين متتابعين ان لم لم يستطع اطعام ستين مسكينا. حدثت قصة في ايام الاندلس ان احد الامراء الكبار وقع امرأته في نهار رمضان. فجاءه الفقيه يحيى بن يحيى الليثي - 01:30:20

فماذا افتي له؟ قال اه لا عتق رقبة. قال له صم شهرين متتابعين. فاذكر علماء الاندلس على هذا الفقيه. قالوا ايش تقول؟ كيف اه يعني اه تفتي بهذه الفتية. ايش كانت وجهة نظر هذا الفقيه؟ ايوه معه مصاري ما شا الله معهم خزن مصاري. لو بدأنا - 01:30:40

او اعتقد رقبة قال لك الامر سهل اعتقد رقبة فهذا الفقيه ايش نظر؟ قال لا انا لو قلت له اعتقد رقبة لسهل الامر عليه اما طعام ستين مسكيين كذلك سهل عليه فما في الا اني اضعف الخيار الثاني مباشرة. اللي هو صيام جهنم هونا بحسبها. لكن هل هذا الامر اعتبره الشارع - 01:31:00

كيف نعرف ان الشارع اعتبره ولا ما اعتبره كيف اعرف انا؟ اهدرنا كيف بدبي اعرف؟ طيب هو النبي قال له اعتقد رقبة قال يا رسول الله ما صيام شهرين متتابعين. طيب بجواز النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا بقول لك مطلقا يعني يعني حتى قضية الترتيب في السؤال هل هي بحد ذاتها هي الدليل على انها مهدرة - 01:31:20

يعني هو ممكن اننا نعتبر هذا الامر لكن اقوى من هذا ما يقوله العلماء لما جاء الاعرابي هل النبي صلى الله عليه وسلم استفصل عن حاله؟ هل قالوا انت غني ولا فقير بالعكس هو قال اول شي اعتقد رقبة صم شهرين بعددين اطعم ستين مسكينة هو اخر اشي قال والله يا رسول الله ما بين لابتيه اهل بيت احوج اليه منا. حينئذ - 01:31:40

اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه فقير. فالنبي صلى الله عليه وسلم عندما جاءه بالاعرابي ما قال له والله انت غني ولا فقير. والله اذا غني خلص روح على صيام شهرين متتابعين. فقير اعتقد رقبة - 01:32:00

وترك الاستفصل من النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المقام في مقام الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال. لما لم يستفصل منه عليه الصلاة والسلام عن من حيث الفقر والغنى عرفنا بذلك ان الشارع يريد ان تبقى هذه الكفاراة على هذا الترتيب. لما لم يستفسر منه عرفنا ان الشارع لم - 01:32:10

انظر اهدر قضية انه غني او فقير يريد ان تبقى الكفاراة على هذا الترتيب. ولماذا انا يمكن اجي يعني اقابل الليثي بقضية اخرى هو ان الشارع كما قلنا في الفقه يت Shawوف الى ماذا؟ الى عتق الرقاب. مصلحة. او مصلحة. اعظم من مصلحة هذا ان الشارع يت Shawوف الى عتق الرقابة. تحرير الرقبة. قد يكون فيه - 01:32:30

اصبح اعظم من كون فلان يصوم شهرين متتابعين يعني هي فقط مجرد مناقشة يعني. يعني ليست ضربة لازم انه لازم يتعاقب بشيء يؤذيه ويؤلمه. هو يحيى من الناحية التي ايش يريد؟ يريد ان يؤلم - 01:32:50

الحاكم يريد ان يؤلم الامام. فالاموال لن تؤلم. لكن هناك مصلحة اخرى. صحيح المال لن يؤلم. لكن الحاكم اذا اعتقد رقبة ويمكن تفسيض ايمانه اياته فيقول اعطيك معها رقبتين وثلاث واربعة لعل الله يغفر لي في مصلحة لتحقيق مقصود اخر للشاربة هو عتق الرقاب المؤمنة. اذا حتى - 01:33:00

دفع المال لا يؤلمه حتى لو كان مليونير. يعني بغض النظر وبعض النفوس الشحيدة يعني بعض النفوس الشحيدة جدا. اذا فرأينا انه هذه المصلحة التي نظر اليها هذا الفقيه اعتبرت عليه؟ لماذا اعتبرت عليه؟ نقول لأن الشارع لم يعتبرها. وانا طبعاً كيف عرفت ان الشارع لم يعتبرها اهدر - 01:33:20

كلام هذا الفقيه او المصلحة التي نظر اليها الفقيه من خلال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستفسر الاعرابي. هنا عرفت ان الشارع اهدر. وان كان حقيقة الطوفي رحمة الله - 01:33:40

نجم الدين الطوفي في شرح مختصر الروضة يعني يشير الى ان كلام هذا الفقيه له وجه من الصحة. يعني قال يمكن ان يعتبر. لذلك قلت لكم قضية المصلحة ستتجدد كل عالم يدلي دلوه ونظرته فيها لا نسب فيها. اذا هذا النوع الثاني المصلحة الملغاة شرعا. النوع الثالث مصلحة لم تشهد لها الشريعة بالاعتبار ولا - 01:33:50

بالالغاء وهذه ماذا تسمى كما قلنا؟ المصلحة المرسلة. هذه موطن النزاع في الدليل. لانه المصلحة المعتبرة شرعا خلص الشريعة هي بتقول لك اعتمدتها. فانت النزاع بين العلماء في اعتبارها والمصلحة المهدمة شرعا هي الشريعة تقول لك لا تعتمدتها اهدرها. فلا مصلحة في طردها. وانما الخلاف في هذا النوع الثالث - 01:34:10

هذا النوع يعرف بالمصالح المرسلة اي المطلقة. لان الشارع اطلقها فلم يقيدها باعتبار ولا الغاء. وهي موطن بحثنا في هذا الدليل. مثال ذلك مصلحة جمع المصحف بين دفتين حفظا له من الضياع. يعني ايا النبي صلى الله عليه وسلم كيف كانت القرآن ايتها

الاحبة؟ موزع عند الصحابة اللي يكتبوا - 01:34:30

وعلى كتف اللي يكتبوا على ورقة اللي يكتبوا على جريد النخل. لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر الصديق امر بجمع المصحف. الان ايش دليل ابو بكر الصديق رضي الله عنه هل في هناك نص آنون على في الكتاب او السنة يأمر بجمع المصحف؟ ولعلة كذا - 01:34:50

هذا الكتاب ذلك الكتاب ان شاء الله اذا من مكتوب فقام هذا امام في يعني بعيد شيخ لكن انا ما ارى انه اية يعني ايماء فيه نوع المهم يعني هم يقولون - 01:35:10

ابا بكر الصديق لم يوجد عنده نص واضح من الكتاب او السنة يخبره ان هناك مصلحة عليك ان تفعلها وهي جمع الكتاب ما في هناك نص يحث على هذه المصلحة بحد ذاتها. انك تجمع القتال. هناك نص نصوص عامة. انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون. نصوص عامة في - 01:35:20

ان الله عز وجل سيحفظ هذا الكتاب وكذا وكذا لكن لا يوجد نص من الشريعة الاسلامية في الكتابة والسنة يأمر بجمع المصحف. وكذلك لا يوجد يوجد اهدار شرعي لهذا الامر. ما في شيء يقول لا تجمع المصحف او يفهم منه عدم جواز جمع المصحف. فبقيت قضية جمع المصحف متعددة - 01:35:40

هل هي مصلحة ولا مفسدة؟ ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه رأى انها مصلحة. رأى انها مصلحة واجتهد بذلك. طبعا ابو بكر الصديق لما ارى انها مصلحة هل هكذا من هواه يعني هو جلس فقال هذه مصلحة؟ ولا انسان جلس مع النبي صلى الله عليه وسلم تطلع من تصرفاته ولا حظ كيف يحكم - 01:36:00

فبخبرته الكبيرة ادرك ان مثل هذا التصرف تعتبره الشريعة مصلحة وان لم تنص عليه صراحة. صحيح؟ من خلال معرفته بتصرفات النبي عليه الصلاة والسلام يعلم ان هذا التصرف مصلحة. هذه المصلحة صحيح لم ينص عليها الشارع مباشرة. لكنها - 01:36:20 تفهم من ماذ؟ من التصرفات العامة الكلية نستطيع ان نقول انه هذه مصلحة وان لم ينص عليها مباشرة. كذلك مثلا تضمين المشترك. الان الاجير المشترك مثل مثلا مصلحي التلفزيونات مصلحي الغسالات كما قلنا في الفقه. اللي كل الناس توضع عندها اجهزتها مشان يصلح لها. ممتاز - 01:36:40

محل مثلا بصلاح تلفزيونات في السوق. واحد بجipp له تلفزيون الثاني بجipp له تلفزيون كلها بتكون عنده تلفزيونات صحيح. الان هو بده يصلحها وكل واحد يرد له. الان لو ان هذه - 01:37:00

الاجهزة تلفت في داخل محل الاجير المشترك. في داخل محل هذا البياع او المصلح. لو ان هذه الاجهزة تلفت هل يضمنها ولا لا يضمنها الان انتلقت بفعله يضمنها. انتلقت ليس بدون فعله من دون ان يفعل ذلك. هل يضمنه ولا لا يضمنها - 01:37:10 اهنا هنا حدث نزاع. هنا حدث نزاع. يعني اما حل اذا فتح اه البياع محله. وجد بضائع فيها تلف. هل يضمن الاجير المشترك ما تلف من البضائع في محله حتى لم يتعدى او يفرط ولا لا يضمن - 01:37:30

الان هي موطن الخلاف. من قال انه يضمن ايش المصلحة اللي نظر الها؟ حفظ المال. قال لو اني قلت لا يضمن اخشى ان كثير من التجار يتهاون في حفظ اموال الناس وفي حفظ هذه الاجهزة ويقول لك بعد ذلك ترى انا ما تعيديت ولا فرطت - 01:37:50 هو بدل ما يحظه على الرفضة على الجنب ووضعها وعون وضع تلفزيون فوق التلفزيون بتعرف كيف بصير عندهم. فوق بعض هالأشياء. ويقول لك في النهاية انا شفقة احرقتها وليس بفعلي لا انا - 01:38:10

التصليح اتلقنا ولا ما شابه ذلك. انا دخلت المحل وجدتها متألفة ساقطة قد يكون هناك هزة ارضية او ما شابه ذلك. المهم العلماء اختلفوا في تضمين المشترك في حالة عدم تعديه وتفريطه. منهم من قال انه يضمن ما هي المصلحة؟ قالوا مصلحة حفظ اموال الناس خشية ان يتهاون هؤلاء - 01:38:20

التجار في حفظها. الان هذه المصلحة بحد ذاتها مصلحة حفظ اموال الناس التي عند الاجراء المشتركين. الان هناك مصلحة متفق عليه حفظ المال لكن هذه المصلحة بحد ذاتها انه الاجير المشترك دفعا لفساده وتحقيقا لمصلحة حفظ اموال الناس التي عنده -

المصلحة التي تتعلق بهذا الحكم بحد ذاته. لم يأتي نص شرعي باعتبارها ولم يأتي كذلك نص شرعي باهدارها. فتصبح محل نظر محل نظر من العلماء من رأى ان تضميته يتحقق او يتكامل مع مقصود الشارع الكلي في حفظ المال. ومنهم من رأى لا - 01:39:00 وتضميته فيه نوع ظلم اذا لم يتعدى او يفرط. فتصبح هنا النظر هل هذه المصلحة يمكن تكون متوافقة مع مقصود الشارع الكلي وتصرفاته الكلية ولا ابدا لا يمكن ان تكون متوافقة. فمثل هذه هنا مجال المصالح المرسلة. كل مصلحة كما قلنا لم ينص عليها الشارع الشارع - 01:39:20

ولم يلغها وانما هي محط النظر. فهل يجوز اصالة حتى هل يجوز الكلام؟ هل يجوز اصالة للعالم ان يبدأ ينظر بنفسه فيأتي بمصالح يبني عليها الاحكام مثل هذه المصالح المرسلة ولا لا يجوز ان يأتي بهذه المصالح المرسلة؟ هنا موطن النزاع. لذلك قلنا فهل - 01:39:40

تحو التمسك بهذه المصالح وبناء الحكم الشرعي عليها او لا يصح. قبل مناقشة اقوال الائمة لابد من ان نشير اليها الاحبة كم بقي طيب قبل مناقشة اقوال الائمة لابد من الاشارة الى تقسيم اخر للمصلحة له تعلق بالخلاف الحاصل. وهو تقسيم المصلحة باعتبار درجتها - 01:40:00

في الالهمية. قبل قليل اليها الاحبة لما قسمنا المصلحة قسمناها باعتبار ماذا؟ هل الشارع اعتبرها ولا الغاها ولا هي مرسلة. صحيح؟ الان سنقسم تقسيم اخر مهم وهو الذي ذكره الناطي في البيت الثاني. المصالح اليها الاحبة بغض النظر بشكل عام المصالح بغض النظر ايش نوعها هي - 01:40:20

مصلحة مرسلة ولا معتبرة ولا غير معتبرة الكلام الان عن المصلحة في الجملة. المصالح الشرعية ثلاثة انواع باعتبار ماذا؟ درجتها في الالهمية جبال درجتها في الالهمية. هناك مصالح المصالح الضرورية. بعد ذلك هناك المصالح الحاجية بعد ذلك هناك المصالح التحسينية. ما - 01:40:40

المصالح الضرورية المصالح الضرورية اليها الاحبة هي التي يقول عنها العلماء هي التي لا يمكن ان يستمر نظام العالم الا بتحقيقها. المصالح ضرورية هي التي لا يمكن ان يستمر نظام العالم ولا تستقر امور الناس الا بماذا؟ بتحقيقها. عرفناها فقلنا لابد منها - 01:41:00

في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث اذا فقدت لم تجري مصالح الدنيا على استقامة بل على فساد وتهارج كان الوibal في الاخرة. يعني هناك زيادة في الحقيقة لم اذكرها ذكرها الطوف اه الشاطبي فيما يتعلق باليوم الاخر. اذا - 01:41:20

الضرورية اسمها لاحظ اسم مصلحة ضرورية. يعني اذا ما اتينا بها لن تكون الامور سائرة على منهج الاستقامة. سيكون هناك فساد كبير يحل بالناس. المصالح الضرورية اليها الاحبة اه هم يقولون اه مصلحة حفظ الدين كلية. مصلحة حفظ النفس مصلحة حفظ - 01:41:40

مصلحة حفظ النسل. مصلحة حفظ المال. اللي هي نفسها ايش؟ المصالح الكلية. مش قلنا هناك مقاصد للشارع كلية مقاصد الشارع الكلية الخمس هي نفسها المصالح الضرورية. المقاصد الكلية الخمس للشارع هي نفسها يسمونها المصالح - 01:42:00

حفظ الدين حفظ النفس حفظ العقل حفظ النسل حفظ المال. الان في الحقيقة يعني انا اجد انه هذه الامور خمسة هي تدخل ضمن المصالح الضرورية وضمن المصالح الحاجية وضمن المصالح التحسينية. يعني انا كيف انظر لهذه الامور؟ هم يقسمون - 01:42:20

بهذه الطريقة لكن انا حتى افهمك بشكل اوضح احنا قبل قليل سمعناها ايش مقاصد كلية صح؟ خلينا نحافظ على هذه التسمية. نسميها مقاصد الشارع الخمس. صحيح؟ الدين النفس العقل النسل المال. الان انا هيكل بفهمها حقيقة انه - 01:42:40

الدين هذا مقصد للشارع. هناك امور ضرورية اذا ذهبت ذهب الدين. هناك امور حتى نحافظ على هذا ليست ضرورية وانما هي حاجية. يعني لو لم يتم تحقيقها لا يفسد الدين تماما. لكن تؤثر تأثيرا كبيرا. سيأتي معنا تعريف - 01:43:10

هناك امور تحسينية. يعني هي تزينية من ما تكمل الدين. كذلك نأتي للنفس. النفس هناك مصالح ضرورية لو يعني لو لم

نعتبرها لذهب هذا المقصود تماماً تلف. مثل قضية القصاص. الان القصاص ضروري ليه - 01:43:30

انه لو ما اعتبرنا القصاص للقاتل ايش راح يصير؟ كل الناس بتقتل بعضها وراحت الانفس. هناك مصالح حاجية. اقل اهمية من الضروريات لكنها مهمة. هناك مصالح تحسينية. وقل ذلك في العقل والنسل والمال. انا احبك ترسم هذا التقسيم وافهمها بهذه الطريقة. انا كتبت ما يكتب - 01:43:50

يعني الاصوليون لكن انا ارى ان تفهم بهذه الطريقة افضل حتى ما يختلط مصطلح المقصود مع مصطلح المصلحة. لانه المصلحة هي المحافظة على المقصود اذا لابد نقول انه عندنا مقاصد خمسة هي الدين النفس العقل النسل المال والمصالح التي تحافظ عليها على درجات - 01:44:10

هناك مصالح ضرورية اذا الغيت فعلياً يذهب هذا المقصود ويدمر تماماً. هناك مصالح حاجية هي مهمة واخلال بها يؤدي الى الاللال بهذا المقصود. لكنها ليست في درجة الضرورية. يعني يمكن يمشي الحال لكن على خلل في في النظام. هناك - 01:44:30 صينية يعني مسميه تكميلية تزيينية. كذلك قل في النفس وكذلك قل في العقل وكذلك قل في النسل وقل في المال. هذه هي التقسيم الاوضاع فيما يظهر لي بهذه الطريقة نقسم المصالح الى ضرورية وحاجية وتحسينية. فالضرورية كما قلنا لا بد منها في قيام مصالح الدين - 01:44:50

اذ فقدت ماذا يحدث؟ لم تجري مصالح الدنيا على استقامة بل على فساد وهرج. لان اذا اختلت المصالح الضرورية في الدين ذهب الدين اذا اختلت النفس ذهبت الانفس. كذلك في العقل والنسل والمال. مثال ايش؟ مثلاً الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يقولون مصلحة ضرورية لحفظ الدين - 01:45:10

كذلك قتل المرتد عن دين الاسلام يعتبرونها مصلحة ضرورية لحفظ الدين. اذهب الى حفظ النفس. تناول الطعام والشراب. اكيد ضروري حتى تحفظ النفس لو فش طعام اضطرابات الانسان. كذلك قل في القصاص من القاتل. حفظ العقل مشروعية النوم والاقتصاد في العبادة حفظاً للعقل. كذلك تحريم المسكر والحد فيه - 01:45:30

له من جانب العدم. الحث على النكاح حفظاً للنسل. مصلحة ضرورية. حفظ المال ابادة المعاملات المتنوعة من بيع وایجار ونحوه الان قضية البيع والایجار ونحوه في الحقيقة ارى انها تدخل من ضمن الحاجيات. ارى انها تدخل من ضمن الحاجيات ان الاستلام في موطن تحديد الحاجة من - 01:45:50

ضروري لكن ومجرد التمثيل. طيب نأتي للنوع الثاني المصالح الحاجية. ايش المصالح الحاجية؟ لاحظوا ايش قلنا؟ هي التي يفتقر من اجل رفع الضيق والحرج عن الناس. اذ الحياة بدونها تسير. هي ماضية الحياة ما راح تتدمى. لكن بمشقة وعسر. ولا تبلغ في - 01:46:10

في اني في اهميتها رتبة المصالح الضرورية. مثال ذلك كل الرخص الشرعية. كل باب الرخص مش اخذنا باب الرخص. كل باب الرخص الذي تكلمنا عنه الرخص في السفر الرخص في الفطر الرخص وما شابه ذلك كله يعتبر من قبيل المصالح الحاجية لحفظ دين او نفس او عقل او نسل او - 01:46:30

المصالح التحسينية مصالح ليست ضرورية ولا حاجة لكن مراعاة من محاسن العادات ومكارم الاخلاق. يقولون مثلاً ازالة النجاسات ايش مصلحتها يقول تزيينية هي تحسينية يعني هذه الحياة راح تكون فيها مشقة من دون ازالة النجاسة وضيق او تكون هرج ومرجو تفسد امور الناس ما بتوصل لهاي المرحلة - 01:46:50

لكن من تكملاً الدين او من تحسين الدين وتمامه النظافة. كذلك مثلاً ستر العورة اجتناب الاسراف والاطهار اداب الطعام والشراب والنكاح اداب الطعام وشراب النكاح مش النكاح بحد ذاته ضروري. النكاح مصلحة ضرورية لكن اداب النكاح انه تفعل كذا لا تفعل كذا كيف كل هذه - 01:47:10

من قبيل التحسينيات. اذا عندنا مصالح ضرورية. عندنا مصالح حاجة مصالح تحسينية. ممتاز. بعد ان عرفنا هذا التقسيم تنادي للمصلحة باعتبار اهميتها نعود للكلام عن المصالح المرسلة. الان ايها الاحبة خلاص دعوني اختم بالكلام عن المصلحة المرسلة -

وان شاء الله نختم حتى خلونا اتكلم عن المصلحة المرسلة الان نقول اذا عرفنا ان المصالح بشكل عام في الشريعة ضرورية جدا حاجية مهمة لكنها اقل خطرا. تحسينية يعني هي تكميلية وتربيتية. ممتاز؟ الان نعود الى قضية هل يصح الاحتجاج - 01:47:50
 المصلحة المرسلة ولا لا؟ ما معنى هذا الكلام؟ انا بدي تفهم ما معنى هل يصح الاحتجاج المصلحة المرسلة او لا؟ من يعبر به خلينا نشوف غيرك ايش معنى؟ هل يصح الاحتجاج بالمصلحة المرسل او لا؟ هو الدليل؟ اه ايش يعني يعني ايش معنى الكلام؟ يعني تقول لي هل يصح للعالم - 01:48:10

المجتهد ان يأتي فيقول هذا الامر مصلحة. ابني عليه الاحكام. مع ان الشارع الحكيم لم ينص على اعتباره ولم الغاها يعني هناك شيء المجتهد باستنباطه بنظره يقول انه مصلحة. الشريعة لم تقل انه مصلحة وكذلك لم تلتف في نفس الوقت - 01:48:30
 فهل للمجتهد ان يأتي بمصالح ويبينها الاحكام بنظره واجتهاه او لا يجوز له ذلك؟ هذا معنى كون هل المصلحة المرسلة حجة هل ما هي مصدر من مصادر التشريع؟ يأتي المجتهد فيقول هذه مصلحة اريد ان ابني عليها حكم. نقول له هذه المصلحة هل نص عليها الشارع؟ يقول لا. هل اهدرها - 01:48:50

الشارع يقول لا ما اهدرها ولا نص عليها. اذا لا يصح لي ان احتج بها او لا؟ هنا معنى المصالح المرسلة هل هي حجة او مصدر من مصادر التشريع او - 01:49:10

انقسم الكلام في هذا على هذا الترتيب. اذا كانت المصلحة الموصولة التي نظر اليها الشارع في الحقيقة وصلت الى مرتبة الضروري ها وصلت الى مرتبة الضروريات فهذا ايش يقول العلماء فيها؟ اذا كانت المصلحة المرسلة في مرتبة الضروريات فقد ذهب الامام - 01:49:20

مالك وبعض الشافعية والحنابلة الى حجيتها على الحكم الشرعي وصحة التمسك بها. والدليل على ذلك ان المجتهد اذا استقرأ الشرع ومصادر افاضه نظره الى القطع بان الشريعة راعت هذه المصالح الخمس في جزئيات الاحكام وكلياتها. لذلك نحن نعتبره - 01:49:40

وحيث وجدت لاننا نجزم ان جنسها مقصود الشارع. يعني باختصار معنى هذا الدليل هو عبارة الاصوليين. اه باختصار نحن لما استقرأنا الشريعة عرفنا ان الشريعة بطبعها تدعو الى حفظ هذه المفاصد الخمس. وتدعوا الى عدم افسادها. فكل اذا هذا بالاستقرار - 01:50:00

عرفناه فكل مصلحة مرسلة وصلت الى مرتبة الضروريات لا يليق بالشريعة الا تأمر بها. لا يليق بالشريعة الا تأمر بها لان الشريعة باستقرارنا تدعو الى مقصود حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال. هذا المقصود له مصالحة - 01:50:20
 وله مصالح حاجة وله مصالح تحسينية. الان اذا كان هناك مصلحة ضرورية مرسلة. يعني الشارع ما نص عليها ولا اهملها. لكن مجتهد والعلماء رأوا انها تصل الى مرتبة الضروريات فيقولون لا يصلح بالشريعة ان تهملها وان تهدرها. اذا كانت المصلحة - 01:50:40
 المرسلة لمરتبة الضروريات لا يصلح للشريعة ان تهملها وان تهدرها. فاذا لم ينص عليها نص من الشارع صريح فيجوز للعالم ان يحتاج وان يستدل بها لان هذا مقصود الشارع ابتداء. القول الشافعية وبعض الحنابلة. اه ايوه بعض الشافعية وبعض الحنابلة. نعم - 01:51:00

القول الثاني في المسألة انها ليست بحجة. ولاحظوا هذا القول الى اكثر الفقهاء والاصوليين. يعني مصلحة ضرورية لم ينص عليها الشارع قالوا لا يصح الاحتجاج بها. مع انها ضرورية. لماذا؟ قالوا الشريعة لم تدع مصلحة الا اشارت اليها. ولم تدع مفسدة الا نهت عنها. كلام في اقناع - 01:51:20

شوي ليش؟ هؤلاء ليست بحجة يقول انت تقول هناك مصلحة مرسلة ضرورية. اصحاب القول الثاني بقولوا مستحيل. ما في مصلحة مرسلة ضرورية. ليه لو كانت ضرورية لابانتها الشريعة. فوجهة نظرك انها ضرورية لكن في وجهة الشارع ليست ضرورية لانها لو كانت ضرورية لنص عليها. نص - 01:51:40

عليها. فقولك انها ضرورية اصلا انا لا اوافقك عليه. هذى وجهة نظرهم. اذا المصلحة المرسلة الضرورية هناك خلاف في الاحتجاج بها. المصلحة ترسل الحاجية والتحسينية اذا كانت في مرتبة الحاجيات والتحسينيات هذان النوعان نص الغزالي في المستشفى على عدم جواز الاحتجاج بهما على - 01:52:00

احكام وتبعه ابن قدامة في الروضة قائلا اشرف ابن قدامة ايش كلمته؟ هذان الضربان لا نعلم خلافا في انه لا يجوز التمسك بهما من غير اصل اي من غير اعتبار من الشارع. هذا الذي يقصده. يعني اذا ما كانت معتبرة لا عبرة. فانه لو جاز ذلك يعني لو جاز الاعتماد عليهما من دون - 01:52:20

كبار من الشارع لكان وضعا للشرع بالرأي. ولما احتجنا الى بعثة الرسل ولكن العامي يساوي العالم في ذلك. فان كل احد يعرف مصلحة نفسه. ايش يقول ابن قدامة؟ يقول لو اننا جوزنا لكل عالم ان يأتي بمصالح مرسلة في حاجيات والتحسينيات - 01:52:40 على الاحكام خلص ما في داعي لبعثة الرسل. لانه بيصبح كل عالم هو بحد ذاته يأتي بمصالح يراها بوجهة نظر ومصالح. وبيني عليها احكام كما يشاء. حتى لو كانت القضية تقول طب هذا عالم يعني هذا مش عامي. قل حتى لو كان عالما فتح المجال لكل عالم - 01:53:00

تكلم بالمصالح ويضع مصالح حاجة وبيني عليها احكام ويضع مصالح تحسينية وبيني عليها الاحكام. فتح هذا الباب على مصراعيه هو في الحقيقة فتح لباب الرأي في الدين. فتح لباب الرأي الذي لا يحمد عقباه. اي واحد الباب مسخر الاصل انه مسخر عند الاكثر. والاحظتم المشاكل التي تحدث. فما بالكم لو ابحنا للعلماء - 01:53:20

جميعا انه يلا اجهدوا لنا في المصالح الحاجية والتحسينية وابنوا عليها الاحكام. ستتجدد اديان جديدة ليس فقط دين الاسلام. ستتجدد اديان جديدة. كل عالم يأتي بطريقته الخاصة في التشريع وبيني عليها من الاحكام ما يشاء. لذك العلماء كانوا خطيرين في هذا الباب. قالوا نغلق باب المصالح المرسلة الحاجية والتحسينية - 01:53:40

طبعا الشيخ محمد الامين الشنقيطي في مذكرتي يعني تعليقه على الروضة يقول مذهب مالك في الحقيقة يعتبر المصالح المرسلة الحاجية. يعني كلام ابن قدامة لا اعلم خلافا مش دقيق. لان المالكية يقبلون الاستدلال بالمصالح المرسلة الحاجية حتى ولو لم تكن ضرورية. فاذا المسألة - 01:54:00

لا تقبل للنقاش. وعليه فان نفي الخلاف في المسألة هكذا على الاطلاق يحتاج الى تحرير. اذا المصالح المرسلة لو اعطيتك الخلاصة فيها اذا كانت مصالح مرسلة ضرورية هناك قولان خلاف قوي بين العلماء قول يقول يجوز الاحتجاج بها لان الشارع بشكل عام يدعو الى حفظ المصالح - 01:54:20

المقاصد الخمس وهذه مصلحة ضرورية. فقطعا الشارع يريدها. القول الذي يقابله يقول لو كانت ضرورية لما اهدرها او لما ترك الشارع النص عليها. هذا فيما يتعلق بالمصلحة المرسلة الضرورية. المصلحة المرسلة الحاجية والتحسينية جماهير العلماء. والبعض - 01:54:40

الاجماع على عدم جواز الاحتجاج بها وبناء الاحكام عليها اغلاقا للكلام في الدين بالرأي والهوى. ولكن كما رأينا المالكية كما يقول الشيخ الشنقيطي يعني هي تحتاج لتحرري اكثر. يقول انه المالكية لأعتبروا المصالح المرسلة لحاجية فقط دون التحسينية. اه طبعا - 01:55:00

بقي كلام اخير ربما اذكره في بطلع الدرس القادم باذن الله. الدرس القادم ينهي مصادر التشريع المختلف فيها. ولعلنا نشرع في دلالات الالفاظ. وفق الله الجميع لما يحبه ويرضى - 01:55:20